

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة الأنفال

مدنيّة بدرية في قول الحسن وعكرمة وجابر وعطاء. وقال ابن عباس: هي مدنيّة
إلا سبع آيات؛ من قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ إلى آخر سبع آيات^(١).

قوله تعالى: ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَأَتَقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا
ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١﴾﴾

فيه سبع مسائل:

الأولى: روى عبادة بن الصّامت قال: خرج رسول الله ﷺ إلى بدر، فلحقوا
العدوّ؛ فلما هزمهم الله اتبعتهم طائفة من المسلمين يقتلونهم، وأحدثت طائفة
برسول الله ﷺ، واستلوت^(٢) طائفة على العسكر والنّهب^(٣)، فلما نفى الله العدو
ورجع الذين طلبوهم؛ قالوا: لنا النّفل؛ نحن الذين طلبنا العدو، وينا نفاهم الله
وهزمهم. وقال الذين أحذقوا برسول الله ﷺ: ما أنتم أحقّ به منّا، بل هو لنا، نحن
أحذقنا برسول الله ﷺ لئلا ينال العدو منه غرّة. وقال الذين استلوا على العسكر
والنّهب: ما أنتم بأحقّ منّا، هو لنا، نحن حويناها واستلونا^(٤) عليه؛ فأنزل الله
عزّ وجلّ: ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَأَتَقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ

(١) النكت والعيون ٢/٢٩٢، وينظر المحرر الوجيز ٢/٤٩٦.

(٢) في النسخ: واستولت، والمثبت من الدّرر في اختصار المغازي والسير لابن عبد البر ص ١١١ - والكلام
منه -، وسيرد شرحها.

(٣) النّهب: الغنيمة. النهاية (نهب).

(٤) في (د) و(ز) و(ط) و(م): واستولينا، والمثبت من (خ)، وهو موافق للدّرر.

وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١﴾. فَقَسَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ فُوقٍ بَيْنَهُمْ^(١).

قال أبو عمر^(٢): قال أهل العلم بلسان العرب: اسْتَلَوْا: أطافوا وأحاطوا؛ يقال: الموتُ مُسْتَلَوْ على العباد. وقوله: فَقَسَمَهُ عن فُوق: يعني عن سرعة. قالوا: والفُوق ما بين حَلْبَتِي الناقة. يقال: انتظَرَه فُوقاً ناقة؛ أي: هذا المقدار. ويقولونها بالضمّ والفتح: فُوق وفُوق.

وكانَ هذا قبل أن يَنزل: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾ الآية [الأنفال: ٤١]. وكانَ المعنى عند العلماء: أي: إلى الله وإلى الرسول الحُكْم فيها والعملُ بها بما يُقربُ من الله تعالى.

وذكر محمد بن إسحاق قال: حدّثني عبدُ الرحمن بن الحارث وغيره من أصحابنا، عن سليمان بن موسى الأشدق، عن مكحول، عن أبي أمامة الباهلي قال: سألتُ عبادة بن الصّامت عن الأنفال، فقال: فينا معشر أصحاب بدرٍ نزلت حين اختلفنا في النَّفل، وساءت فيه أخلاقنا، فنزعه الله من أيدينا وجعله إلى الرسول، فقسمه رسولُ الله ﷺ عن بَواء. يقول: على السّواء^(٣). فكان ذلك تقوى الله وطاعة رسوله وصلاح ذاتِ البين^(٤).

وروي في الصحيح عن سعد بن أبي وقاص قال: أصاب رسولُ الله ﷺ^(٥) غنيمةً

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک ١٣٥/٢ - ١٣٦ ، والبيهقي في السنن الكبرى ٢٩٢/٦ ، وعندهما:

استولت... استولوا... بدل: استلوت... استلوا... التي وقعت عند ابن عبد البر، ولم تقف على هذا اللفظ في المعاجم، غير أنه جاء في المعجم الوسيط: استلوى بهم الدهر: أبادهم.

(٢) هو ابن عبد البر، وكلامه في الدُرر ص ١١١ .

(٣) السيرة النبوية ٦٤٢/١ ، وأخرجه من طريق ابن إسحاق أحمد (٢٢٧٥٣).

(٤) الدُرر لابن عبد البر ص ١١١ - ١١٢ .

(٥) في (د) و(م): اغتتم أصحاب رسول الله ﷺ، والمثبت من (خ) و(ز) و(ظ) وهو الموافق لصحيح مسلم ١٨٧٧/٢ (١٧٤٨) كتاب فضائل الصحابة: باب في فضل سعد بن أبي وقاص ﷺ، واللفظ له كما سيذكر المصنف، وما سيرد بين حاصرتين منه.

عظيمة، فإذا فيها سيفٌ، فأخذته، فأتيتُ به النبي ﷺ، فقلت: نَفَلَنِي هذا السيفُ، فإنا مَنْ قَدْ عَلِمْتَ حاله. قال: «رُدَّهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ». فانطلقتُ حتى [إذا] أردتُ أن أَلْقِيَهُ فِي الْقَبْضِ^(١)؛ لامتني نفسي، فرجعتُ إليه فقلتُ: أَعْطِينِيهِ. قال: فَشَدَّ لِي صَوْتَهُ: «رُدَّهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ». فأنزل الله: ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾. لفظُ مسلم. والرواياتُ كثيرة، وفيما ذكرناه كفايةً، والله الموفق للهداية.

الثانية: الأنفال واحدها نَفْلٌ، بتحريك الفاء، قال:

إِنَّ تَفْوَى رَبَّنَا خَيْرٌ نَفْلٌ وبإذن الله رَيْثِي وَعَجَلٌ^(٢)
أي: خيرٌ غنيمة.

والتَّفْلُ: اليمين؛ ومنه الحديث: «فَتَبِّرْتُمْ يَهُودُ بِنَفْلٍ خَمْسِينَ مِنْهُمْ»^(٣). والتَّفْلُ: الانتفاء، ومنه الحديث: «فَانْتَفَلَ مِنْ وَلَدِهَا»^(٤).

والتَّفْلُ: نبتٌ معروف^(٥). والتَّفْلُ: الزيادةُ على الواجب؛ وهو التطوُّع. وولدُ الولدِ نافلة؛ لأنه زيادةٌ على الولد. والغنيمةُ نافلة؛ لأنها زيادةٌ فيما أحلَّ الله لهذه الأمة ممَّا كان محرماً على غيرها. قال ﷺ: «فُضِّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بَسْتٌ» وفيها: «وَأَحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ»^(٦). والأنفال: الغنائم أنفسها. قال عترة:

(١) القَبْضُ، بالتحريك: هو ما جُمع من الغنيمة قبل أن تُقَسَمَ. النهاية (قبض).

(٢) قائله لبيد، وهو في ديوانه ص ١٧٤، وقوله: رَيْثِي: الرِّيثُ: الإبطاء. اللسان (ريث).

(٣) لم نقف عليه بهذا اللفظ، وأخرجه البخاري (٦٨٩٩) من حديث أنس ؓ مطولاً وفيه: «أترضون نَفْلٌ خمسين من اليهود ما قتلوه»، وسلفت أحاديث القسامة ١٩٦/٢ ...

(٤) أخرجه بهذا اللفظ مالك في الموطأ ٥٦٧/٢، وأخرجه أحمد (٤٥٢٧)، والبخاري (٥٣١٥) وعندهما: فانتفى من ولدها. ينظر التمهيد ١٣/١٥، والاستذكار ٢١٦/١٧، وينظر الفتح ٤٦٠/٩. وفي معاجم اللغة: انتفل من الشيء، أي: انتفى منه.

(٥) هو نحو اليزبييم (الفِصَّة، أو: الفِضْفِصَة): العَلْفُ المعروف. ينظر القاموس والمعجم الوسيط (برسم، نفل).

(٦) أخرجه أحمد (٩٣٣٧)، ومسلم (٥٢٣) من حديث أبي هريرة ؓ، والكلام في أحكام القرآن لابن العربي ٨٢٤/٢، وينظر تهذيب اللغة ٣٥٥/١٥.

إِنَّا إِذَا أَحْمَرَّ الْوَعَى نُرْوِي الْقَنَا وَنَعِفُّ عِنْدَ مِقَاسِمِ الْأَنْفَالِ^(١)
أي: الغنائم.

الثالثة: واختلف العلماء في محلّ الأنفال على أربعة أقوال: الأول: محلّها فيما شدّد عن الكافرين إلى المسلمين، أو أخذَ بغير حرب. الثاني: محلّها الخمس. الثالث: خمس الخمس. الرابع: رأسُ الغنيمة؛ حسب ما يراه الإمام.

ومذهب مالك رحمه الله أنّ الأنفالَ مواهبُ الإمام من الخمس، على ما يرى من الاجتهاد، وليس في الأربعة الأقسام نقلٌ، وإنّما لم يرَ النّقل من رأس الغنيمة؛ لأنّ أهلها مُعيّنون، وهم المُوجِفون، والخمس مردودٌ قسّمه إلى اجتهاد الإمام. وأهله غيرُ مُعيّنين^(٢). قال ﷺ: «ما لي ممّا أفاء الله عليكم إلا الخمس، والخمس مردودٌ عليكم»^(٣). فلم يُمكن بعد هذا أن يكون النّقل من حقّ أحد، وإنّما يكون من حقّ رسول الله ﷺ، وهو الخمس^(٤). هذا هو المعروف من مذهبه.

وقد روي عنه أنّ ذلك من خمس الخمس. وهو قولُ ابن المسيّب والشافعي وأبي حنيفة^(٥).

وسببُ الخلاف حديثُ ابن عمر، رواه مالك^(٦) قال: بعث رسول الله ﷺ سريةً قبلَ نجدٍ، فَعَزِمُوا إبلاً كثيرة، وكانت سُهْمَانُهُم اثني عشرَ بعيراً، أو أحدَ عشرَ بعيراً؛

(١) ديوان عشرة ص ١٩٣، وفيه: حوس، بدل: احمر، وكلاهما بمعنى: اشتدّ. اللسان. (حمر) و(حمس). وفيه: تقاسم، بدل: مقاسم.

(٢) التمهيد ٥٣/١٥، والاستذكار ١٥/١٠١، وأحكام القرآن ٢/٨٢٥ - ٨٢٦.

(٣) أخرجه أحمد (٦٧٢٩)، وأبو داود (٢٦٩٤)، والنسائي ٦/٢٦٢ - ٢٦٤ من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وفي الباب عن العرياض بن سارية ؓ عند أحمد (١٧١٥٤)، وعن عمرو بن عبّسة ؓ عند أبي داود (٢٧٥٥). وعن عبادة بن الصامت ؓ عند أحمد (٢٢٧١٨).

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/٨٢٧.

(٥) المفهم ٣/٥٣٦.

(٦) في الموطأ ٢/٤٥٠، وهو عند أحمد (٥٢٨٨)، والبخاري (٣١٣٤)، ومسلم (١٧٤٩).

وَنُقِلُوا بَعِيرًا بَعِيرًا.

هكذا رواه مالكٌ على الشُّكِّ في رواية يحيى عنه، وتابعه على ذلك جماعةٌ رُوِيَ «الموطأ» إلا الوليدُ بن مسلم، فإنه رواه عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر؛ فقال فيه: فكانت سُهمانهم اثني عشرَ بَعِيرًا، ونُقِلُوا بَعِيرًا بَعِيرًا. ولم يَشْكُ.

وذكرَ الوليدُ بن مسلم والحَكَمُ بن نافع، عن شُعيبِ بن أبي حمزة، عن نافع، عن ابن عمر قال: بَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي جَيْشٍ قَبْلَ نَجْدٍ - فِي رِوَايَةِ الْوَلِيدِ: أَرْبَعَةَ آلَافٍ - وَانْبَعَثْتُ سَرِيَّةً مِنَ الْجَيْشِ - فِي رِوَايَةِ الْوَلِيدِ: فَكُنْتُ مِمَّنْ خَرَجَ فِيهَا - فَكَانَ سُهْمَانُ الْجَيْشِ اثْنِي عَشَرَ بَعِيرًا، اثْنِي عَشَرَ بَعِيرًا؛ وَنُقِلَ أَهْلُ السَّرِيَّةِ بَعِيرًا بَعِيرًا، فَكَانَ سُهْمَانُهُمْ ثَلَاثَةَ عَشَرَ بَعِيرًا؛ ذَكَرَهُ أَبُو دَاوُدَ^(١).

فاحتجَّ بهذا من يقول: إِنَّ النَّقْلَ إِنَّمَا يَكُونُ مِنْ جُمْلَةِ الْخُمْسِ. وبيانه أن هذه السرية لو نُزِلت على أن أهلها كانوا عشرةً مثلاً أصابوا في غنيمتهم مئةً وخمسين، أخرج منها خُمسها ثلاثين، وصار لهم مئةٌ وعشرون؛ قُسمت على عشرةٍ وَجِبَ لكل واحدٍ اثنا عشرَ بَعِيرًا، اثنا عشرَ بَعِيرًا، ثم أعطى القومَ من الخُمسِ بَعِيرًا بَعِيرًا؛ لأن خُمسَ الثلاثين لا يكون فيه عشرةٌ أبعرة. فإذا عَرَفَتْ ما للعشرة عَرَفَتْ ما للمئة والألف وأزيد.

واحتجَّ من قال: إِنَّ ذَلِكَ كَانَ مِنْ خُمْسِ الْخُمْسِ بِأَنَّ قَالَ: جَائِزٌ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ ثِيَابٌ تُبَاعُ، وَمَتَاعٌ غَيْرُ الْإِبِلِ، فَأَعْطِيَ مَنْ لَمْ يَبْلُغْهُ الْبَعِيرُ قِيَمَةَ الْبَعِيرِ مِنْ تِلْكَ الْعُرُوضِ^(٢).

ومما يعضدُ هذا ما رَوَى مُسْلِمٌ^(٣) فِي بَعْضِ طَرِيقِ هَذَا الْحَدِيثِ: فَأَصْبِنَا إِبِلًا وَغَنَمًا؛ الْحَدِيثُ.

(١) فِي سَنَةِ (٢٧٤١)، وَالْكَلامُ السَّابِقُ فِي التَّمْهِيدِ ٣٥/١٤، وَفِي رِوَايَةِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا الْمَصْنُفُ.

(٢) التَّمْهِيدُ ٦٥/١٤ - ٦٦، وَالاسْتِذْكَارُ ١٠٥/١٤ - ١٠٦.

(٣) الْحَدِيثُ (١٧٤٩): (٣٧).

وذكر محمد بن إسحاق في هذا الحديث: أَنَّ الأَمِيرَ نَقَلَهُمْ قَبْلَ الْقَسَمِ، وَهَذَا يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ النَّقْلُ مِنْ رَأْسِ الْغَنِيمَةِ، وَهُوَ خِلَافُ قَوْلِ مَالِكٍ^(١). وَقَوْلُ مَنْ رَوَى خِلَافَهُ أَوْلَى لِأَنَّهُمْ حُقُوظٌ؛ قَالَ أَبُو عَمْرٍو رَحِمَهُ اللَّهُ^(٢).

وَقَالَ مَكْحُولٌ وَالْأَوْزَاعِيُّ: لَا يُنْقَلُ بِأَكْثَرِ مِنَ الثَّلَاثِ؛ وَهُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ مِنَ الْعُلَمَاءِ. قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: فَإِنْ زَادَهُمْ قَلِّبَ لَهُمْ وَيَجْعَلُ ذَلِكَ مِنَ الْخُمْسِ.

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: لَيْسَ فِي النَّقْلِ حَدٌّ لَا يَتَجَاوِزُهُ الْإِمَامُ^(٣).

الرَّابِعَةُ: وَدَلَّ حَدِيثُ ابْنِ عَمْرِو عَلَى مَا ذَكَرَهُ الْوَلِيدُ وَالْحَكَمُ عَنْ شُعَيْبٍ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ السَّرِيَّةَ إِذَا خَرَجَتْ مِنَ الْعَسْكَرِ فَغَنِمَتْ أَنَّ الْعَسْكَرَ شُرَكَائُهُمْ. وَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ وَحُكْمٌ لَمْ يَذْكُرْهُ فِي الْحَدِيثِ غَيْرُ شُعَيْبٍ عَنْ نَافِعٍ، وَلَمْ يَخْتَلَفِ الْعُلَمَاءُ فِيهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ^(٤).

الخَامِسَةُ: وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي الْإِمَامِ يَقُولُ قَبْلَ الْقِتَالِ: مَنْ هَدَمَ كَذَا مِنَ الْحِصْنِ فَلَهُ كَذَا، وَمَنْ بَلَغَ إِلَى مَوْضِعٍ كَذَا فَلَهُ كَذَا، وَمَنْ جَاءَ بِرَأْسِ فَلَهُ كَذَا، وَمَنْ جَاءَ بِأَسِيرٍ فَلَهُ كَذَا؛ يُضَرِّبُهُمْ^(٥)؛ فَرُوِيَ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ كَرِهَهُ. وَقَالَ: هُوَ قِتَالٌ عَلَى الدُّنْيَا. وَكَانَ لَا يُجِيزُهُ. قَالَ الثَّوْرِيُّ: ذَلِكَ جَائِزٌ وَلَا بِأَسَ بِهِ^(٦).

قُلْتُ: وَقَدْ جَاءَ هَذَا الْمَعْنَى مَرْفُوعاً مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ كَذَا، وَمَنْ أَسَرَ أَسِيرًا فَلَهُ كَذَا». الْحَدِيثُ بِطَوَلِهِ^(٧).

وَفِي رِوَايَةِ عِكْرَمَةَ عَنْهُ^(٨) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا، وَأَتَى مَكَانَ كَذَا

(١) التمهيد ٤١/١٤، ورواية محمد بن إسحاق أخرجها أبو داود (٢٧٤٣).

(٢) التمهيد ٤٦/١٤ - ٤٧.

(٣) التمهيد ٥٣/١٤ و ٥٥، والاستذكار ١٠٤/١٤ و ١٠٧.

(٤) الاستذكار ١٠٠/١٤، والمفهم ٥٣٧/٣.

(٥) في (د) و(ز) و(ظ): يُغْرِبُهُمْ، وكلاهما بمعنى واحد.

(٦) التمهيد ٥١/١٤ و ٥٥، والاستذكار ١٠٢/١٤.

(٧) أخرجه أبو داود (٢٧٣٨).

(٨) أخرجه أبو داود (٢٧٣٧) والرواية السالفة عن عكرمة عنه أيضاً.

وكذا، فله كذا». فتسارع الشبان وثبت الشيوخ مع الرايات؛ فلما فتح لهم؛ جاء الشبان يطلبون ما جعل لهم، فقال لهم الأشياخ: لا تذهبون به دوننا، فقد كنا رداء لكم؛ فأنزل الله تعالى: ﴿وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ ذكره إسماعيل بن إسحاق أيضاً.

وروي عن عمر بن الخطاب أنه قال لجريير بن عبد الله البجلي لما قدم عليه في قومه وهو يريد الشام: هل لك أن تأتي الكوفة ولك الثلث بعد الخمس من كل أرض وسبني^(١)؟ وقال بهذا جماعة فقهاء الشام: الأوزاعي ومكحول وابن حيوة وغيرهم. ورأوا الخمس من جملة الغنيمة، والتفّل بعد الخمس ثم الغنيمة بين أهل العسكر؛ وبه قال إسحاق وأحمد وأبو عبيد. قال أبو عبيد: والناس اليوم على أن لا تفّل من جملة^(٢) الغنيمة حتى تخمس.

وقال مالك: لا يجوز أن يقول الإمام لسريّة: ما أخذتم فلکم ثلثه. قال سحنون: يريد ابتداءً. فإن نزل مضي، ولهم أنصباؤهم في الباقي.

وقال سحنون: إذا قال الإمام لسريّة: ما أخذتم فلا خمس عليكم فيه؛ فهذا لا يجوز، فإن نزل رددته؛ لأنّ هذا حكم شاذ لا يجوز ولا يمضي^(٣).

السادسة: واستحب مالك رحمه الله ألاّ ينقل الإمام إلا ما يظهر، كالإمامة والفرس والسيف. ومنع بعض العلماء أن ينقل الإمام ذهباً أو فضة أو لؤلؤاً ونحوه. وقال بعضهم: النقل جائز من كل شيء^(٤). وهو الصحيح؛ لقول عمر^(٥) ومقتضى الآية، والله أعلم.

(١) أخرجه أبو عبيد في الأموال (١٥٦).

(٢) في (د) و(ز) و(م): جهة، والمثبت من (خ) و(ظ) وهو الموافق للمصادر. والكلام في الأموال لأبي عبيد ص ٣٢٢، والتمهيد ٥٦/١٤، والاستذكار ١٠٧/١٤ - ١٠٨.

(٣) المحرر الوجيز ٤٩٨/٢.

(٤) المحرر الوجيز ٤٩٩/٢.

(٥) سلف قريباً.

السابعة: قوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ أمرٌ بالتقوى والإصلاح، أي: كونوا مجتمعين على أمر الله في الدعاء: اللَّهُمَّ أَصْلِحْ ذَاتَ الْبَيْنِ، أي: الحالَ التي يقع بها الاجتماع^(١). فدلَّ هذا على التصريح بأنه شَجَرَ بينهم اختلاف، أو مالت النفوسُ إلى التَّشَاخُّ؛ كما هو منصوصٌ في الحديث^(٢).

وتقدَّم معنى التقوى^(٣)، أي: اتقوا الله في أقوالكم وأفعالكم، وأصلحوا ذاتَ بينكم. ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ في الغنائم وغيرها^(٤). ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ أي: إنَّ سبيلَ المؤمن أن يمتثلَ ما ذكرنا. وقيل: «إن» بمعنى «إذ».

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٣﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾.

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قال العلماء: هذه الآية تحريضٌ على إلزام طاعة الرسول ﷺ فيما أمر به من قسمة تلك الغنيمة^(٥).

والوَجَلُّ: الخوف. وفي مستقبله أربع لغات: وَجَلٌ يُوَجِّلُ وَيَجَلُّ وَيَجَلُّ وَيَجَلُّ، حكاه سيبويه^(٦). والمصدر وَجَلٌ وَجَلًا وَمَوْجَلًا - بالفتح - وهذا مَوْجَلُهُ - بالكسر -

(١) إعراب القرآن للنحاس ١٧٥/٢.

(٢) يعني حديث عبادة بن الصامت ؓ السالف في المسألة الأولى. والكلام بنحوه في المفهم ٥٣٧/٣.

(٣) ٢٤٨/١.

(٤) في (م): ونحوها.

(٥) الوسيط ٤٤٤/٢.

(٦) الكتاب ١١١/٤ - ١١٢، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ١٧٥/٢.

للموضع والاسم. فمن قال: يا جَل في المستقبل؛ جَعَلَ الواو ألفاً لفتح ما قبلها. ولغة القرآن الواو ﴿قَالُوا لَا تَوْجَلْ﴾ [الحجر: ٥٣].

ومن قال: «يِنَجَل» بكسر الياء؛ فهي على لغة بني أسد، فإنهم يقولون: أنا إِيَجَلُ، ونحن نِيَجَل، وأنت تِيَجَل؛ كلُّها بالكسر. ومن قال: «يِنَجَلُ» بناءً على هذه اللغة، ولكنه فَتَحَ الياء كما فتحوها في يعلم، ولم تُكسر الياء في يعلم لاستثقالهم الكسر على الياء. وكُسِرَت في «يِنَجَل» لِتَقْوِي إحدى الياءين بالأخرى. والأمرُ منه «إِيَجَلُ» صارت الواو ياءً لكسرة ما قبلها. وتقول: إني منه لأَوْجَل^(١). ولا يقال في المؤنث: وَجَلَاء: ولكن وَجَلَة.

وروى سفيان عن السُّدِّي في قوله جَلَّ وعَزَّ: ﴿الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ﴾ قال: إذا أراد أن يظلم مَظْلَمَةً قيل له: اتَّقِ الله، كَفَّ وَوَجِلَ قلبه^(٢).

الثانية: وصف الله تعالى المؤمنين في هذه الآية بالخوفِ والوَجَل عند ذكره. وذلك لقوة إيمانهم ومُراعاتهم لرَبِّهم، وكأنَّهم بين يديه. ونظيرُ هذه الآية: ﴿وَنَشَرِ الْمُنْحِتِينَ . الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الحج: ٣٤-٣٥]. وقال: ﴿وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الرعد: ٢٨]. فهذا يرجع إلى كمال المعرفة وثقة القلب .

والوَجَل: الفَرَعُ من عذاب الله؛ فلا تناقض. وقد جَمَعَ الله بين المعنيين في قوله: ﴿اللَّهُ زَلَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَابًا نَقَشَرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣]. أي: تَسْكُنُ نفوسهم من حيثُ اليقين إلى الله وإن كانوا يخافون الله^(٣).

فهذه حالة العارفين بالله، الخائفين من سَطوته وعُقوبته؛ لا كما يفعلهُ جُهَّال

(١) كذا في الصحاح (وجل)، والكلام منه، وفي اللسان: وتقول منه: إني لأوجل.

(٢) أخرجه الطبري ٢٩/١١، والبيهقي في الشعب (٧٣٧).

(٣) تفسير الرازي ١١٨/١٥ .

العوامِّ والمبتدعة الطَّعام^(١) من الزَّعِيقِ والزَّرْئِيرِ، ومن الثُّهَاقِ الذي يُشبه نُهَاقَ الحميرِ. فيقال لمن تعاطى ذلك، وَزَعِمَ أَنَّ ذَلِكَ وَجَدٌ وَخَشُوعٌ: لم تبلغ أن تُساويَ حالَ الرسول ﷺ ولا حالَ أصحابه في المعرفة بالله، والخوفِ منه، والتعظيمِ لجلاله؛ ومع ذلك فكانت حالهم عند المواعظ الفهمَ عن الله والبكاءَ خوفاً من الله. وكذلك^(٢) وصفَ الله أحوالَ أهل المعرفة عند سماع ذكره، وتلاوة كتابه فقال: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا ءَأَمِنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ [المائدة: ٨٣]. فهذا وصفُ حالهم وحكايةُ مقالهم.

ومن لم يكن كذلك؛ فليس على هديهم، ولا على طريقتهم فمن كان مُسْتَنًا فليستَنَّ، ومن تعاطى أحوال المجانين والمجون^(٣)؛ فهو من أخسهم حالاً. والجنون فنون.

روى مسلم عن أنس بن مالك أنَّ النَّاسَ سألوا النبي ﷺ حتى أَحْفَوْه في المسألة، فخرج ذات يومٍ فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فقال: «سَلُونِي، لا تَسْأَلُونِي عن شيءٍ إِلَّا بَيَّنْتُهُ لَكُمْ ما دُمْتُ في مقامي هذا». فلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ الْقَوْمُ أَرْمَوْا وَرَهَبُوا أَنْ يَكُونَ بَيْنَ [يَدَيْ] أَمْرِ قَدْ حَضَرَ. قال أنس: فَجَعَلْتُ أَلْتَفِتُ يَمِينًا وَشِمَالًا؛ فَإِذَا كُلُّ إِنْسَانٍ لَافٌ رَأْسَهُ فِي ثُوبِهِ يَبْكِي. وذكر الحديث^(٤).

وروى الترمذي^(٥) - وصحَّحه - عن العِرباض بن سارية قال: وَعَظَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ موعظةً بليغةً ذَرَقَتْ مِنْهَا الْعَيُونَ، وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ. الحديث. ولم يقل: زَعَقْنَا، ولا رَقَضْنَا، ولا زَقْنَا^(٦)، ولا قُمْنَا.

(١) أي: أرواح الناس. الصحاح (طغم).

(٢) في (خ) و(د) و(م): ولذلك، والمثبت من (ز) و(ظ)، وهو الموافق للمفهم ١٦٠/٦، والكلام منه.

(٣) في (د) و(ز) و(م): الجنون، والمثبت من (خ) و(ظ) وهو الموافق للمفهم.

(٤) صحيح مسلم (٢٣٥٩): (١٣٧)، وما بين حاصرتين منه، وهو عند أحمد (١٢٨٢٠)، والبخاري

(٦٣٦٢) وقوله: أَحْفَوْه، أي: ألحوا عليه. وقوله: أَرْمَوْا، أي: سكتوا. المفهم ١٥٨/٦ - ١٥٩.

(٥) في سننه (٢٦٧٦)، وهو عند أحمد (١٧١٤٢)، وسلف ص ١١٨ من هذا الجزء.

(٦) الزُّقْنُ: الرقص. الصحاح (زفن).

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا تَلَّيْتْ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ أي: تصديقاً. فإنَّ إيمانَ هذه الساعة زيادةً على إيمان أمس، فمن صدق ثانياً وثالثاً فهو زيادةً تصديق بالنسبة إلى ما تقدّم^(١).

وقيل: هو زيادةً انشراح الصدر بكثرة الآيات والأدلة، وقد مضى هذا المعنى في «آل عمران»^(٢).

﴿وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ تقدّم معنى التوكل في «آل عمران» أيضاً^(٣).

﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ تقدّم في أول سورة البقرة^(٤).

﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ أي: الذي استوى في الإيمان ظاهرهم وباطنهم. ودلّ هذا على أن لكلِّ حقَّ حقيقةً، وقد قال عليه الصلاة والسلام لحارثة^(٥): «إنَّ لكلِّ حقِّ حقيقةً، فما حقيقة إيمانك؟» الحديث^(٦).

وسأل رجل الحسن فقال: يا أبا سعيد، أمؤمن أنت؟ فقال له: الإيمانُ إيمانان، فإن كنت تسألني عن الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورأسله والجنة والنار والبعث والحساب، فأنا به مؤمن. وإن كنت تسألني عن قول الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّمَا

(١) الوسيط للواحدى ٢/٤٤٤، وزاد المسير ٣/٣٢٠.

(٢) ٤٢٣/٥ - ٤٢٦.

(٣) ٢٩٠/٥ - ٢٩١.

(٤) ٢٥٣/١.

(٥) هو الحارث بن مالك الأنصاري، قال الذهبي في التجريد ١/١٠٨: قيل: هو حارثة الأنصاري الذي روي أن النبي ﷺ قال: كيف أصبحت يا حارث. وينظر التعليق التالي.

(٦) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٣٦٧)، والبيهقي في الشعب (١٠٥٩١) من حديث الحارث بن مالك الأنصاري صاحب القصة، وفي إسناده ابن لهيعة، وهو ضعيف. وأخرجه البيهقي (١٠٥٩٠) من حديث أنس، وفي إسناده يوسف بن عطية البصري؛ قال الحافظ ابن حجر في الإصابة ٢/١٧٤-١٧٥: وهو ضعيف جداً، ونقل عن البيهقي قوله: هذا منكر، وقد خبط فيه يوسف فقال مرة: الحارث، وقال مرة: حارثة. وأورده الذهبي في الميزان ٤/٤٦٩ وعده من منكري يوسف بن عطية. وأخرجه ابن المبارك في الزهد (٣١٤) عن صالح بن مسمار. قال الحافظ ابن حجر: هو معضل.

الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ ﴿١﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ فوالله ما أدري أنا منهم أم لا^(١).

وقال أبو بكر الواسطي: مَنْ قَالَ: أَنَا مُؤْمِنٌ بِاللَّهِ حَقًّا؛ قِيلَ لَهُ: الْحَقِيقَةُ تُشِيرُ إِلَى إِسْرَافٍ وَإِطْلَاعٍ وَإِحَاطَةٍ، فَمَنْ فَقَدَهُ بَطَلَ دَعْوَاهُ فِيهَا.

يريدُ بذلك ما قاله أهلُ السُّنَّةِ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ الْحَقِيقِيَّ مَنْ كَانَ مُحْكَمًا لَهُ بِالْجَنَّةِ، فَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ ذَلِكَ مِنْ سِرِّ حِكْمَتِهِ تَعَالَى فَدَعْوَاهُ بِأَنَّهُ مُؤْمِنٌ حَقًّا غَيْرُ صَاحِحٍ^(٢).

قوله تعالى: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَرِهُونَ ﴿٥﴾﴾

قوله تعالى: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ﴾ قَالَ الرَّزَّاجُ^(٣): الْكَافُ فِي مَوْضِعِ نَصَبٍ؛ أَي: الْأَنْفَالُ ثَابِتَةٌ لَكَ كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ، أَي: مِثْلَ إِخْرَاجِ رَبِّكَ لِيَأْكَ مِنْ بَيْتِكَ^(٤) بِالْحَقِّ. وَالْمَعْنَى: امضِ لِأَمْرِكَ فِي الْغَنَائِمِ، وَنَقُلْ مَنْ شِئْتَ وَإِنْ كَرِهُوا؛ لِأَنَّ بَعْضَ الصَّحَابَةِ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَعَلَ لِكُلِّ مَنْ أَتَى بِأَسِيرٍ شَيْئًا؛ قَالَ: يَبْقَى أَكْثَرُ النَّاسِ بِغَيْرِ شَيْءٍ^(٥). فَمَوْضِعُ الْكَافِ فِي «كَمَا» نَصَبٌ كَمَا ذَكَرْنَا. وَقَالَ الْفَرَّاءُ أَيْضًا^(٦).

قال أبو عبيدة: هو قَسَمٌ، أَي: وَالَّذِي أَخْرَجَكَ، فَالْكَافُ بِمَعْنَى الْوَاوِ، وَ«مَا»

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٧٦). والحسن: هو البصري.

(٢) الرسالة القشيرية ٥٠/١.

(٣) في معاني القرآن ٤٠٠/٢.

(٤) في النسخ: مثل إخراجك ربك من بيتك، والمثبت من معاني القرآن للرزاج، والكلام منه.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩٤٨٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وفي إسناده محمد بن السائب الكلبي، وهو متهم بالكذب كما ذكر الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب. وينظر حديث ابن عباس رضي الله عنهما السالف ص ٤٤٦ من هذا الجزء.

(٦) معاني القرآن للفراء ٤٠٣/١، وإعراب القرآن للنحاس ١٧٦/٢.

بمعنى الذي^(١).

وقال سعيد بن مسعدة: المعنى: أولئك هم المؤمنون حقاً كما أخرجك ربك من بيتك بالحق^(٢). قال: وقال بعض العلماء: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ﴾ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ^(٣).

وقال عكرمة: المعنى: أطيعوا الله ورسوله كما أخرجك^(٤). وقيل: «كَمَا أَخْرَجَكَ» متعلق بقوله: ﴿لَمْ تَدْرَجْتُمْ﴾ المعنى: لهم درجات عند ربهم ومغفرة ورزق كريم، أي: هذا الوعد للمؤمنين حق في الآخرة كما أخرجك ربك من بيتك بالحق الواجب له، فأنجزك^(٥) وعدك، وأظفرك بعدوك وأوفى لك؛ لأنه قال عز وجل: ﴿وَإِذْ يَعِدُّكُمْ اللَّهُ إِحْدَى الْأَطْرَافَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٧]. فكما أنجز هذا الوعد في الدنيا؛ كذا يُنجزكم ما وعدكم به في الآخرة. وهذا قول حسن ذكره النحاس واختاره^(٦).

وقيل: الكاف في «كما» كافت التشبيه، ومخرجه على سبيل المجازاة؛ كقول القائل لعبده: كما وجهتكم إلى أعدائي فاستضعفوك، وسألت مدداً فأمددتك، وقويتك وأزحت علتك؛ فخذهم الآن فعاقبهم بكذا. وكما كسوتك، وأجريت عليك الرزق؛

(١) مجاز القرآن ١/٢٤٠ لأبي عبيدة، وأورده النحاس في إعراب القرآن ١٧٦/٢، وابن عطية في المحرر الوجيز ٢/٥٠٢. وجواب القسم - على هذا القول -: «بجادلونك في الحق...». وقد ردّ الناس قاطبةً على أبي عبيدة قوله هذا وقالوا: كان ضعيفاً في النحو. كما في الدر المصون ٥/٥٦٠.

(٢) معاني القرآن لسعيد بن مسعدة، وهو الأخفش ٢/٥٤١، ونقله المصنف عنه مع قوله الذي بعده بواسطة إعراب القرآن للنحاس ١٧٦/٢. وعلى هذا القول فإن الكاف نعتٌ لـ «حقاً». قال ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/٥٠٢: والمعنى على هذا التأويل كما تراه لا يتناسق.

(٣) يعني - على هذا القول - أن الكاف في محل رفع؛ كأنه ابتداء وخبر. قال ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/٥٠٢: وهذا المعنى وضعه هذا المفسر، وليس من ألفاظ الآية في ورد ولا صدر.

(٤) المحرر الوجيز ٢/٥٠٢، وأخرجه الطبري ١١/٣٣.

(٥) في (د) و(ز) و(ظ): فأنجز.

(٦) في إعراب القرآن ١٧٦/٢ - ١٧٧.

فاعمل كذا وكذا. وكما أحسنتُ إليك فاشكُرني عليه. فقال: كما أخرجك ربُّك من بيتك بالحقِّ، وغَشَاكم النُّعَاسَ أَمَنَةً مِنْهُ - يعني به إيَّاه ومن معه - وأنزَلَ من السماء ماءً لِيُطَهِّرَكمُ بِهِ، وأنزَلَ عَلَيْكُم من السماء مَلَائِكَةً مُرَدِّفِينَ؛ فاضربوا فوقَ الأعناقِ، واضربوا منهم كلَّ بَنَانٍ؛ كَأَنَّهُ يَقُولُ: قد أزحمتُ عِلَلَكُم، وأمددتُكم بالملائكة؛ فاضربوا منهم هذه المواضع، وهو المَقْتَل؛ لِيَتَّبِعُوا مُرَادَ اللَّهِ فِي إِحْقَاقِ الْحَقِّ وَإِبْطَالِ الْبَاطِلِ. والله أعلم^(١).

﴿وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ أي: لكارهون ترك مَكَّة، وترك أموالهم وديارهم.

قوله تعالى: ﴿يُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَمَا بَيَّنَّ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ﴾

قوله تعالى: ﴿يُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَمَا بَيَّنَّ﴾؛ مجادلَّتْهم: قولُهم لَمَّا ندبَهم إلى العير^(٢)، وفات العير، وأمرهم بالقتال، ولم يكن معهم كبيرُ أهبة؛ شقَّ ذلك عليهم، وقالوا: لو أخبرتنا بالقتال لأخذنا العُدَّة. ومعنى «في الحقِّ» أي: في القتال. «بعد ما تبينَّ» لهم أنك لا تأمرُ بشيءٍ إلا بإذن الله.

وقيل: بعد ما تبينَّ لهم أن الله وعدَّهم؛ إمَّا الظَّفَرَ بالعير أو بأهل مَكَّة، وإذ فات العير، فلا بدَّ من أهل مَكَّة والظَّفَرَ بهم. فمعنى الكلام الإنكارُ لمجادلتهم.

﴿كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ﴾ كراهةٌ لِلِقَاءِ الْقَوْمِ. ﴿وَهُمْ يَنْظُرُونَ﴾ أي: يعلمون أن ذلك واقعٌ بهم؛ قال الله تعالى: ﴿يَوْمَ يَنْظُرُ الْمَرْءُ مَا قَدَّمَتْ يَدَاؤُهُ﴾ [النبا: ٤٠] أي: يعلم.

(١) أورد هذا القول أبو حيان في البحر ٤/٤٦٢، وقال: وملخص هذا القول الطويل أن «كما أخرجك»

يتعلق بقوله: «فاضربوا» [الآية: ١٢]، وفيه من الفصل والبعد ما لا يخفاه به.

(٢) يعني عَيْرُ أَبِي سفيان، والقصة مشهورة، وينظر المحرر الوجيز ٢/٥٠٣.

(٣) في (د) و(ز) و(ط): وإذا.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنْ غَيْرَ ذَاتِ الشُّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ وَيُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَافِرِينَ ﴿٧﴾ لِيُحِقَّ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ﴿٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ﴾ «إحدى» في موضع نصب مفعول ثانٍ. «أنها لكم» في موضع نصب أيضاً بدلاً من «إحدى».

﴿وَتَوَدُّونَ﴾ أي: تحبون. ﴿أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشُّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ﴾ قال أبو عبيدة^(١): أي: غير ذات الحدِّ والشوكة: السلاح. والشوكة: الثبْتُ الذي له حدٌّ؛ ومنه رجلٌ شائكُ السلاح، أي: حديدُ السلاح. ثم يُقَلَّبُ فيقال: شاكِي السِّلَاحِ^(٢). أي: تودُّونَ أَنْ تَنْظُرُوا بِالطَّائِفَةِ الَّتِي لَيْسَ مَعَهَا سِلَاحٌ وَلَا فِيهَا حَرْبٌ؛ عَنِ الزَّجَاجِ^(٣). ﴿وَيُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ﴾ أي: أَنْ يُظْهِرَ الْإِسْلَامَ. وَالْحَقُّ حَقٌّ أَبَدًا، وَلَكِنْ إِظْهَارُهُ تَحْقِيقٌ لَهُ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ إِذَا لَمْ يَظْهَرِ أَشْبَهَ الْبَاطِلَ^(٤).

«بِكلماته» أي: بوعده؛ فَإِنَّهُ وَعَدَ نَبِيَّهُ ذَلِكَ فِي سُورَةِ الدِّخَانِ فَقَالَ: ﴿يَوْمَ تَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنْقِمُونَ﴾ [الآية ١٦: ١٦] أي: مِنْ أَبِي جَهْلٍ وَأَصْحَابِهِ. وَقَالَ: ﴿لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾^(٥) [التوبة: ٣٣]. وَقِيلَ: «بِكلماته» أي: بِأَمْرِهِ إِيَّاكُمْ أَنْ تُجَاهِدُوهُمْ^(٦). ﴿وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَافِرِينَ﴾ أي: يَسْتَأْصِلُهُمْ بِالْهَلَاكِ.

﴿لِيُحِقَّ الْحَقَّ﴾ أي: يُظْهِرَ دِينَ الْإِسْلَامِ وَيُعْزِزَهُ. ﴿وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ﴾ أي: الْكُفْرَ. وَإِبْطَالُهُ: إِعْدَامُهُ؛ كَمَا أَنَّ إِحْقَاقَ الْحَقِّ إِظْهَارُهُ؛ ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا

(١) في مجاز القرآن ١/ ٢٤١، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ١٧٧/٢، وما قبله منه.

(٢) تهذيب اللغة ١٠/٣٠٣ - ٣٠٤.

(٣) في معاني القرآن ٢/ ٤٠٢، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ١٧٧/٢.

(٤) تفسير الرازي ١٥/ ١٢٨.

(٥) زاد المسير ٣/ ٣٢٤.

(٦) تفسير الطبري ١١/ ٤٩.

هُوَ زَاهِقٌ ﴿[الأنبياء: ١٨]﴾. ﴿وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْفِئَةِ مِنَ الْمَلَكِكَةِ مُرْدِفِينَ ﴿٩﴾ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ﴾ الاستغاثة: طلبُ العَوْتِ والنَّصْرِ. عَوْتُ الرجل؛ قال: وَاغْوَاةٌ. وَالاسْمُ: الْعَوْتُ وَالْعَوَاتُ وَالْعَوَاتِي. واستغاثني فلانٌ فأغثته، والاسمُ: الغياث؛ عن الجوهري (١).

وروى مسلم (٢) عن عمر بن الخطاب ؓ قال: لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُشْرِكِينَ، وَهُمْ أَلْفٌ، وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَسَبْعَةٌ عَشَرَ رَجُلًا (٣)؛ فَاسْتَقْبَلَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ، فَجَعَلَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ: «اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ آتِنِي مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ إِنْ تُهْلِكَ هَذِهِ الْعِصَابَةَ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا تَعْبُدْ فِي الْأَرْضِ». فَمَا زَالَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ مَا دَا يَدَيْهِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ حَتَّى سَقَطَ رِداؤُهُ عَنْ مَنْكَبَيْهِ. فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ، فَأَخَذَ رِداؤَهُ فَأَلْقَاهُ عَلَى مَنْكَبَيْهِ، ثُمَّ التَزَمَهُ مِنْ وَرَائِهِ وَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، كَفَاكَ (٤) مُنَاشِدَتُكَ رَبِّكَ، فَإِنَّهُ سَيُنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْفِئَةِ مِنَ الْمَلَكِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾. فَأَمَدَهُ اللَّهُ بِالْمَلَائِكَةِ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

﴿مُرْدِفِينَ﴾ بفتح الدال قراءة نافع. والباقون بالكسر؛ اسم فاعل (٥)، أي:

(١) الصحاح (غوث).

(٢) في صحيحه (١٧٦٣)، وهو عند أحمد (٢٠٨)، وسلف ٢٩٦/٥.

(٣) رواية المطبوع من صحيح مسلم: ثلاث مئة وتسعة عشر رجلاً، والرواية أعلاه هي رواية المفهم ٥٧٢/٣، قال أبو العباس القرطبي: والمشهور بين أهل التواريخ أن جميع من شهد بدرًا مع مَنْ ضَرَبَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَهْمِهِ وَأَجْرَهُ فِي عَدُوِّ ابْنِ إِسْحَاقَ: ثلاث مئة وأربعة عشر، وفي عدد موسى بن عقبة: ثلاث مئة وستة عشر.

(٤) قال الإمام النووي في شرح مسلم ٨٥/١٢: وقع لجماهير رواة مسلم: كذلك، بالذال، ووقع بعضهم: كفاك، بالفاء.

(٥) السبعة ص ٣٠٤، والتيسير ص ١١٦.

مُتَّابِعِينَ^(١)، تأتي فرقةٌ بعد فرقة، وذلك أهيبُ في العيون.

و«مُرْدَفِينَ» بفتح الدال على ما لم يُسَمَّ فاعله؛ لأنَّ النَّاسَ الَّذِينَ قَاتَلُوا يَوْمَ بَدْرٍ أُرْدِفُوا بِالْفِ مِنْ الْمَلَائِكَةِ؛ أَي: أَنْزِلُوا إِلَيْهِمْ لِمَعُونَتِهِمْ عَلَى الْكُفَّارِ. فـ «مُرْدَفِينَ» بفتح الدال نعتٌ لـ «ألفٍ». وقيل: هو حالٌ من الضمير المنصوب في «مُمِدُّكُمْ». أي: مُمِدُّكُمْ فِي حَالِ إِرَادَتِكُمْ بِالْفِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ^(٢)، وهذا مذهبُ مجاهد^(٣).

وحكى أبو عبيدة^(٤): أَنَّ رَدَفَنِي وَأَرْدَفَنِي وَاحِدٌ. وأنكر أبو عبيد أن يكون أردف بمعنى رَدَفَ، قال: لقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿تَتَّبِعَهَا الْأَرْدَفَةُ﴾ [النازعات: ٧]، ولم يقل: الْمُرْدَفَةُ.

قال النحاس ومكي^(٥) وغيرهما: وقراءة كسر الدال أولى؛ لأنَّ أهلَ التأويل على هذه القراءة يُفسِّرون. أي: أَرْدَفَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، ولأنَّ فيها معنى الفتح على ما حكى أبو عبيدة، ولأنَّ عليه أكثرُ القراء.

قال سيبويه: وقرأ بعضهم: «مُرْدَفِينَ» بفتح الراء وشدَّ الدال، وبعضهم: «مُرْدَفِينَ» بكسر الراء. وبعضهم: «مُرْدَفِينَ» بضمِّ الراء. والدال مكسورةٌ مشددةٌ في القراءات الثلاث. فالقراءة الأولى تقديرها عند سيبويه: مُرْتَدَفِينَ، ثمَّ أدغم التاء في الدال، وألقى حركتها على الراء لثلاً يلتقي ساكنان. والثانية كُسرَت فيها الراء لالتقاء الساكنين. وضمَّت الراء في الثالثة إبتاعاً لِضَمَةِ الميم؛ كما تقول: رُدُّ يَا هَذَا^(٦).

وقرأ جعفر بن محمد وعاصم الجحدري: «بالف» جمع ألف؛ مثل فُلْسٍ وَأَفْلَسٍ.

(١) أخرجه الطبري ٥٤/١١ من قول ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) الكشف عن وجوه القراءات السبع ٤٨٩/١.

(٣) ذكره النحاس في إعراب القرآن ١٧٨/٢.

(٤) في مجاز القرآن ٢٤١/١، ونقله المصنف عنه بواسطة الكشف عن وجوه القراءات السبع ٤٨٩/١.

(٥) قول النحاس في إعراب القرآن ١٧٨/٢، وما قبله منه، وقول مكي في الكشف عن وجوه القراءات السبع ٤٨٩/١.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ١٧٩/٢، وينظر كتاب سيبويه ٤٤٤/٤، والمحاسب ٢٧٣/١.

وعنه أيضاً: «بآلاف»^(١).

وقد مضى في «آل عمران» ذكرُ نزولِ الملائكةِ وسِيماهم وقتالهم. وتقدّم فيها القولُ في معنى قوله: ﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَى﴾^(٢). والمُرَادُ الإمداد. ويجوز أن يكون الإرداف.

﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ نَبَّهَ عَلَى أَنَّ النَّصْرَ مِنْ عِنْدِهِ جَلٌّ وَعِزٌّ؛ لَا مِنْ الْمَلَائِكَةِ، أَيْ: لَوْلَا نَصْرُهُ لَمَا انْتَفَعَ بِكَثْرَةِ الْعِدِّ بِالْمَلَائِكَةِ. وَالنَّصْرُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يَكُونُ بِالسِّيفِ وَيَكُونُ بِالْحِجَّةِ.

قوله تعالى: ﴿إِذْ يُغَشِّيكُمُ النَّعَاسَ أَمَنَةً مِنْهُ وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً يُطَهِّرُكُمْ بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ ﴿١١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إِذْ يُغَشِّيكُمُ النَّعَاسَ﴾ مفعولان. وهي قراءة أهل المدينة^(٣)، وهي حسنة لإضافة الفعل إلى الله عز وجل لتقدّم ذكره في قوله: ﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾. ولأنّ بعده: «وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ»، فأضاف الفعل إلى الله عز وجل. فكذا الإغشاء يُضاف إلى الله عز وجل ليتشاكل الكلام.

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو: «يَغْشَاكُمُ النَّعَاسُ»^(٤) بإضافة الفعل إلى النَّعَاسِ. دليله: ﴿أَمَنَةً نَّعَاسًا يَغْشَى﴾ [آل عمران: ١٥٤] في قراءة من قرأ بالياء أو بالتاء^(٥)؛ فأضاف الفعل إلى النَّعَاسِ أو الْأَمَنَةِ. وَالْأَمَنَةُ هِيَ النَّعَاسُ، فَأَخْبَرَ أَنَّ النَّعَاسَ هُوَ الَّذِي يَغْشَى الْقَوْمَ.

(١) وزن: أحمال، كما في الدرّ المصون ٥/٥٦٦، ووقع في النسخ: بألف. وينظر القرءات الشاذة ص ٤٩، والمححر الوجيز ٢/٥٠٤.

(٢) ٢٩٦/٥ - ٢٩٩ و ٣٠٤.

(٣) يعني بضم الياء وسكون الغين، وكسر الشين المخففة، وبعدها ياء ساكنة، ونصب «النعاس»، وقرأ بها نافع وأبو جعفر. السبعة ص ٣٠٤، والنشر ٢/٢٧٦ وينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/١٧٩. (ووقع سقط في مطبوع التيسير ص ١١٦).

(٤) السبعة ص ٣٠٤، والتيسير ص ١١٦.

(٥) قرأ حمزة والكسائي من السبعة: «تغشى» بالتاء، وقرأ الباقون بالياء، وسلفت ٥/٣٧٠.

وقرأ الباقون: «يُعْشِيكُمْ» [بضم الياء و] بفتح الغين وشدّ الشين^(١). «النعاس» بالنصب على معنى قراءة نافع، لغتان بمعنى؛ غَشَى وأغَشَى، قال الله تعالى: ﴿فَأَغْشَيْنَاهُمْ﴾ [يس: ٩]. وقال: ﴿فَفَشَّنَاهَا مَا غَشَى﴾ [النجم: ٥٤]. وقال: ﴿كَأَنَّمَا أَغْشَيْتَ وَجُوهَهُمْ﴾ [يونس: ٢٧].

قال مكِّي^(٢): والاختيار ضمُّ الياء والتشديد ونصبُ النعاس؛ لأنَّ بعده ﴿أَمَنَّةٌ مِّنْهُ﴾ والهاء في «منه» لله، فهو الذي يُعْشِيهِمُ النعاس، ولأنَّ الأكثرَ عليه. وقيل: أمنة من العدو.

و﴿أَمَنَّةٌ﴾ مفعولٌ من أجله أو مصدر؛ يقال: أَمِنَ أَمَنَةً وَأَمَانًا وَأَمَانًا^(٣)، كلُّها سواء.

والنعاسُ حالةُ الأمن الذي لا يخاف. وكان هذا النعاسُ في الليلة التي كان القتالُ من غدها، فكان النومُ عجبياً مع ما كان بين أيديهم من الأمر المُهِمِّ، ولكنَّ الله رَبَّطَ جَاشَهُمْ. وعن عليٍّ ؓ قال: ما كان فينا فارسٌ يومَ بدرٍ غيرُ المِقْدَادِ على فرسٍ أبلقٍ، ولقد رأيتنا وما فينا إلَّا نائمٌ إلَّا رسولَ الله ﷺ تحت شجرةٍ يُصلي ويبكي حتى أصبح. ذكره البيهقي^(٤).

الماوردي^(٥): وفي امتنان الله عليهم بالنوم في هذه الليلة وجهان: أحدهما: أن قَوَاهِمَ بالاستراحة على القتال من الغد. الثاني: أن أَمَنَّهُم بزوال الرُّعب من قلوبهم؛ كما يقال: الأمانُ مُنِيمٌ، والخوفُ مُسَهِّرٌ. وقيل: غَشَّاهم في حال التقاء الصَّفِّين. وقد مضى مثلُ هذا في يوم أحد في «آل عمران»^(٦).

(١) السبعة ص ٣٠٤، والتيسير ص ١١٦.

(٢) في الكشف عن وجوه القراءات السبع ٤٨٩/١ - ٤٩٠ وما قبله وما سلف بين حاصرتين منه.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ١٧٩/٢.

(٤) في دلائل النبوة ٣٨/٣ - ٣٩، وهو في مسند أحمد (١٠٢٣).

(٥) في النكت والعيون ٢٩٩/٢.

(٦) ٣٦٩/٥.

قوله تعالى: ﴿وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً يُطَهِّرُكُمْ بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْسَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ﴾ ظاهرُ القرآن يدلُّ على أنَّ النُّعَاسَ كان قبل المطر. وقال ابن أبي نَجِيح: كان المطرُ قبلَ النُّعَاسِ^(١).

وحكى الزجاج^(٢): أنَّ الكفارَ يومَ بدرٍ سبقوا المؤمنين إلى ماء بدرٍ فنزلوا عليه، وبقيَ المؤمنون لا ماءَ لهم^(٣)، فَوَجَسَتْ^(٤) نفوسهم، وعَطَشُوا، وأجنبوا، وصلَّوا كذلك، فقال بعضهم في نفوسهم بالقاء الشيطان إليهم: نزعُ أُنَّا أولياءَ الله وفينا رسوله وحالنا هذه والمشركون على الماء! فأنزلَ اللهُ المطرَ ليلةَ بدرٍ السابعةَ عشرةَ من رمضان حتَّى سالت الأودية، فشربوا وتطهَّروا وسَقَوْا الظَّهْرَ، وتلبَّدت السَّبْخَةُ^(٥) التي كانت بينهم وبين المشركين حتَّى ثبتتَ فيها أقدامُ المسلمين وقتَ القتال.

وقد قيل: إنَّ هذه الأحوالَ كانت قبلَ وصولهم إلى بَدْرٍ؛ وهو أصحُّ، وهو الذي ذكره ابنُ إسحاق في سيرته^(٦) وغيره. وهذا اختصاره:

قال ابن عباس: لَمَّا أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي سَفِيَانَ أَنَّهُ مُقْبِلٌ مِنَ الشَّامِ نَدَبَ الْمُسْلِمِينَ إِلَيْهِمْ وَقَالَ: «هَذِهِ عَيْرٌ قَرِيشٍ فِيهَا الْأَمْوَالُ، فَاخْرَجُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُنْفِلَكُمُوهَا» قَالَ: فَانْبَعَثَ مَعَهُ مَنْ خَفَّ؛ وَثَقُلَ قَوْمٌ وَكَرِهُوا الْخُرُوجَ، وَأَسْرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَلْوِي عَلَى مَنْ تَعَدَّرَ، وَلَا يَنْتَظِرُ مَنْ غَابَ ظَهْرُهُ، فَسَارَ فِي ثَلَاثِ مِائَةٍ وَثَلَاثَةِ عَشَرَ مِنْ أَصْحَابِهِ مِنْ مَهَاجِرِيٍّ وَأَنْصَارِيٍّ.

وفي البخاريِّ عن البراء بن عازب قال: كان المهاجرون يومَ بدرٍ نيفاً وثمانين،

(١) أخرجه الطبري ٦٦/١١ عن ابن أبي نجيح عن مجاهد، وهو في تفسير مجاهد ص ٢٥٨ - ٢٥٩.

(٢) في معاني القرآن ٤٠٣/٢ - ٤٠٤، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ٥٠٦/٢.

(٣) قال ابن عطية في المحرر الوجيز ٥٠٧/٢: والصحيح من القول... أن المؤمنين سبقوا إلى الماء بيدر، وفي هذا كلام حباب بن المنذر حين نزل رسول الله ﷺ على أول الماء.. وسيأتي.

(٤) في (ظ): فوحشت.

(٥) السَّبْخَةُ: الأرض المالحة والتي تسوخ فيها الأقدام. اللسان (سيخ).

(٦) كما في السيرة النبوية لابن هشام ٦٠٦/١ - ٦٠٧، وأخرجه من طريق ابن إسحاق الطبري ٤١/١١.

وكان الأنصارُ نيفاً وأربعين وممتين^(١). وخرَجَ أيضاً عنه قال: كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ كَانُوا ثَلَاثَ مِئَةٍ وَبِضْعَةَ عَشَرَ، عَلَى عِدَّةِ^(٢) أَصْحَابِ طَالُوتَ الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النُّهْرَ، وَمَا جَاوَزَ مَعَهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ^(٣).

وذكر البيهقي^(٤) عن أبي أيوب الأنصاري قال: فخرجنا. يعني إلى بدر؛ فلما سيرنا يوماً أو يومين؛ أمرنا رسولُ الله ﷺ أن نتعأدَّ، ففعلنا؛ فإذا نحن ثلاثُ مئةٍ وثلاثة عشر رجلاً، فأخبرنا النبي ﷺ بعدتنا، فسُرَّ بذلك وحمد الله وقال: «عِدَّةُ أَصْحَابِ طَالُوتَ».

قال ابن إسحاق^(٥): وقد ظنَّ النَّاسُ بِأَجْمَعِهِمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَلْقَى حَرْباً؛ فلم يَكْثُرْ استعدادُهُم. وكان أبو سفيان حين دنا من الحجاز يتجسَّسُ^(٦) الأخبارَ، ويسألُ مَنْ لَقِيَ مِنَ الرُّكْبَانِ تَخَوُّفاً عَلَى أَمْوَالِ النَّاسِ، حَتَّى أَصَابَ خَبِيراً مِنْ بَعْضِ الرُّكْبَانِ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ اسْتَنْفَرَ لَكُمْ النَّاسَ؛ فَحَدِّثَ عِنْدَ ذَلِكَ، وَاسْتَأْجَرَ ضَمُضَمَ بْنَ عَمْرِو الغِفَارِيِّ، وَبَعَثَهُ إِلَى مَكَّةَ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ قَرِيشاً يَسْتَنْفِرُهُمْ إِلَى

(١) كذا قال المصنف رحمه الله، والذي في صحيح البخاري (٣٩٥٦) من طريق شعبة: كان المهاجرون يوم بدر نيفاً على ستين... وأما الرواية التي ذكرها المصنف أعلاه، فقد أخرجها الحاكم في المستدرک ٢١/٣ من طريق آخر عن شعبة، وذكرها الحافظ ابن حجر في الفتح ٢٩١/٧ وقال: وهو خطأ في هذه الرواية لإطباق أصحاب شعبة على ما وقع في البخاري. ١. هـ. وينحو ما ذكره المصنف عن عدد المهاجرين أخرجه البخاري أيضاً (٤٠٢٦) عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب الزهري قال: .. فجميع من شهد بدرًا من قريش ممن ضرب له بسهمه أحدٌ وثمانون رجلاً. قال الحافظ ابن حجر في الفتح ٣٢٦/٧: فيجمع بينهما بأن حديث البراء أورده فيمن شهدها حسًا وحديث الباب (يعني حديث ابن شهاب) فيمن شهدها حسًا وحكاماً...

(٢) في (د) و(م): عدد، والمثبت من (خ) و(ز) و(ظ).

(٣) صحيح البخاري (٣٩٥٩).

(٤) في دلائل النبوة ٣٧/٣.

(٥) كما في السيرة النبوية لابن هشام ٦٠٧/١. وهو في أحكام القرآن لابن العربي ٨٢٩/٢.

(٦) في السيرة النبوية: يتحسس (بالحاء) قال السهيلي في الروض الأنف ٤٣/٣: التحسس - بالحاء - أن تستمع الأخبار بنفسك، والتجسس - بالجيم -: أن تفحص عنها بغيرك.

أموالهم، ويُخبرهم أنّ محمداً ﷺ قد عَرَضَ لها في أصحابه، ففعل صَمَضَمَ.

فخرج أهل مكة في ألف رجلٍ أو نحو ذلك، وخرج النبي ﷺ في أصحابه، وأتاه الخبرُ عن قريش بخروجهم لِيَمْنَعُوا عِيْرَهُمْ، فاستشار النبي ﷺ الناسَ، فقام أبو بكر فقال فأحسن، وقام عمرُ فقال فأحسن، ثم قام المقدادُ بن عمرو فقال: يا رسول الله، امضِ لِمَا أَمَرَكَ اللهُ، فنحنُ معك، والله، لا نقولُ كما قالت بنو إسرائيل: «اذْهَبْ أنت وربُّك مقاتِلًا، إننا هاهنا قاعدون» [المائدة: ٢٤]، ولكن اذهب أنت وربُّك مقاتِلًا، إننا معكم مقاتِلون، والذي بعثك بالحقِّ، لو سِرْتَ إلى بَرَكِ الخِمْادِ - يعني مدينة الحبشة^(١) - لَجَالَدْنَا معك من دونه؛ فَسُرَّ بِذَلِكَ رسولُ الله ﷺ ودعا له بخير. ثم قال: «أشِيرُوا عَلَيَّ أَيُّهَا النَّاسُ» يريدُ الأنصار. وذلك أَنَّهُمْ عَدَدُ النَّاسِ، وكانوا حين بايعوه بالعَقَبَةِ قالوا: يا رسول الله، إِنَّا بُرَاءٌ مِنْ ذِمَامِكَ حَتَّى تَصِلَ إِلَى دِيَارِنَا، فَإِذَا وَصَلْتَ إِلَيْنَا فَأَنْتَ فِي ذِمَّتِنَا، نَمْنَعُكَ مِمَّا نَمْنَعُ مِنْهُ أَنْفُسَنَا وَأَبْنَاءَنَا وَنِسَاءَنَا.

فكان رسولُ الله ﷺ يَتَخَوَّفُ أَلَّا تَكُونَ الْأَنْصَارُ تَرَى أَنَّ عَلَيْهَا نُصْرَتَهُ إِلَّا بِالْمَدِينَةِ، وَأَنَّهُ لَيْسَ عَلَيْهِمْ أَنْ يَسِيرَ بِهِمْ إِلَى عَدُوِّ بَغَيْرِ بِلَادِهِمْ. فَلَمَّا قَالَ ذَلِكَ رسولُ الله ﷺ كَلَّمَهُ سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ - وَقِيلَ: سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَيُمْكِنُ أَنَّهُمَا تَكَلَّمَا جَمِيعاً فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَأَنَّكَ تَرِيدُنَا مَعَشَرَ الْأَنْصَارِ؟ فَقَالَ رسولُ الله ﷺ: «أَجَلٌ». فَقَالَ: إِنَّا قَدْ آمَنَّا بِكَ وَاتَّبَعْنَاكَ، فَامضِ لِمَا أَمَرَكَ اللهُ، فوالذي بعثك بالحقِّ، لو استعرضت بنا هذا البحرَ فخضتَه لخضناهُ معك. فقال رسولُ الله ﷺ: «امضُوا عَلَى بَرَكََةِ اللهِ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَصَارِعِ الْقَوْمِ»^(٢).

(١) عزاه السُّهَيْلِيُّ فِي الرُّوضِ الْأَنْفِ ٣/ ٤٥ لِبَعْضِ كُتُبِ التَّفْسِيرِ. وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي الْفَتْحِ ٧/ ٢٣٢: هُوَ مَوْضِعٌ عَلَى خَمْسِ لَيَالٍ مِنْ مَكَّةَ إِلَى جِهَةِ الْيَمَنِ. وَقِيلَ: هِيَ أَقْصَى هَجْرٍ، وَقِيلَ: هُوَ فِي أَقْصَى الْيَمَنِ. قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ: وَالْأَوَّلُ أَوْلَى.

(٢) السِّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ ١/ ٦١٤ - ٦١٥، وَأَحْكَامُ الْقُرْآنِ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ ٢/ ٨٢٩. وَأَخْرَجَهُ بِتَمَامِهِ الطَّبْرِيُّ ١١/ ٤١ - ٤٣ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وَأَخْرَجَهُ مَخْتَصَرًا أَحْمَدُ (١٣٢٩٦) وَ(١٣٢٩٧)، وَمُسْلِمٌ (١٧٧٩) مِنْ حَدِيثِ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَفِيهِمَا أَنَّ الَّذِي تَكَلَّمَ عَنِ الْأَنْصَارِ هُوَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ. قَالَ =

فمضى رسول الله ﷺ وسبق قريشاً إلى ماء بدر. ومنع قريشاً من السَّبْق إليه مطرٌ عظيمٌ أنزله الله عليهم، ولم يُصَب منه المسلمون إلا ما شدَّ لهم دَهَسَ الوادي وأعانهم على المَسِير. والدَّهَسُ: الرملُ اللينُ الذي تسوخُ فيه الأرجلُ. فنزل رسولُ الله ﷺ على أدنى ماءٍ من مياه بدرٍ إلى المدينة، فأشارَ عليه الحُبَابُ بنُ المنذر بنِ الجَمُوح^(١) بغير ذلك وقال له: يا رسولَ الله، أرايتَ هذا المنزل، أمزَلُ^(٢) أنزلكهُ الله؛ فليس لنا أن نتقدّمه أو نتأخّر عنه، أم هو الرأيُ والحربُ والمَكيدة؟ فقال عليه الصلاة والسلام: «بل هو الرأيُ والحربُ والمَكيدة». فقال: يا رسولَ الله، إنَّ هذا ليس لك بمنزل، فانهض بنا إلى أدنى ماءٍ من القوم فننزله ونُعَوِّر^(٣) ما وراءه من القَلْب^(٤)، ثم نبني عليه حوضاً فنملؤه فنشربُ ولا يشربون. فاستحسنَ رسولُ الله ﷺ ذلك من رأيه، وفعلَه.

ثم التقوا، فنصرَ الله نبيّه والمسلمين، فقتَلَ من المشركين سبعين وأسرَ منهم سبعين^(٥)، وانتَقَمَ منهم للمؤمنين، وشفى الله صَدْرَ رسوله عليه الصلاة والسلام وصدورَ أصحابه من غَيْظِهِمْ. وفي ذلك يقول حسان^(٦):

عَرَفْتُ دِيَارَ زَيْنَبَ بِالْكَثِيبِ كَحَطِّ الْوَحْيِ فِي الْوَرَقِ الْقَشِيبِ^(٧)

= الحافظ ابن حجر في الفتح ٧/ ٢٨٨ : فيه نظر؛ لأن سعد بن عباد لم يشهد بدرأ وإن كان يُعَدُّ فيهم لكونه ضرب له بسهمه.. ووقع عند الطبراني أن سعد بن عباد قال ذلك بالحديبية، وهذا أولى بالصواب. اهـ. وقول المقداد بن عمرو ؓ عند البخاري (٤٦٠٩) من حديث ابن مسعود ؓ.

(١) وقع في النسخ والذُرر لابن عبد البر ص ١٠٦ - والكلام منه -: الحباب بن المنذر بن عمرو بن الجموح، والمثبت من الاستيعاب لابن عبد البر (بهاشم الإصابة) ٢/ ٢٨٧ وغيره من كتب الرجال. والحباب بن المنذر: أنصاري خزرجي سُلمي، توفي في خلافة عمر رضي الله عنهما. الإصابة ٢/ ١٩٦-١٩٧.

(٢) في (م): أمزلاً.

(٣) في (د) و(ز): نعول، وهو تحريف، وفي (خ) و(م): نعور (بالعين المهملة) والمثبت من (ظ) وهو الموافق للذُرر. قال الخشني في شرح غريب السير ٢/ ٣٥ : من رواه بالعين المعجمة فمعناه: تُذْهِبه وتُدْفِئُه، ومن رواه بالعين المهملة فمعناه: تُفْسِدُه.

(٤) القَلْب: جمع قَلِيب، وهي البئر التي لم تُطَوَّر. النهاية (قلب).

(٥) قاله ابن عباس ؓ ضمن حديث طويل، أخرجه مسلم (١٧٦٣) وسلف ٥/ ٢٩٧.

(٦) في ديوانه ص ١٢-١٤، وينظر السيرة النبوية ١/ ٦٣٩، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٣١ - ٨٣٢.

(٧) الكثيب: كُدْسُ الرَّمْلِ. والقشيب: الجديد. شرح غريب السير للخشني ٢/ ٤٠ وما بعدها.

تداولها الرياح وكلُّ جَوْنٍ
فأمسى رَبُّعُهَا خَلْقاً وأمست
فَدَعُ عَنْكَ التَّدَكُّرُ كُلَّ يَوْمٍ
وَحَبْرٌ بِالذِّي لَا عَيْبَ فِيهِ
بِمَا صَنَعَ الْإِلَهُ غَدَاةَ بَدْرِ
غَدَاةَ كَأَنَّ جَمْعَهُمْ حِرَاءُ
فَلَا قِينَاهُمْ مِنَّا بِجَمْعِ
أَمَامَ مُحَمَّدٍ قَدْ وَازَّرُوهُ
بِأَيْدِيهِمْ صَوَارِمُ مُرْهَفَاتٍ
بَنُو الْأَوْسِ الْغَطَارِفُ وَازَّرَتْهَا^(٥)
فَغَادَرْنَا أَبَا جَهْلٍ صَرِيحاً
وَشَيْبَةَ قَدْ تَرَكْنَا فِي رَجَالِ

من الوَسْمِيِّ مُنْهَمِرٍ سَكُوبٍ^(١)
يَبَاباً بَعْدَ سَاكِنِهَا الْحَبِيبِ^(٢)
وَرَدَّ حَرَارَةَ^(٣) الصَّدْرِ الْكَثِيبِ
بِضِدْقٍ غَيْرِ إِخْبَارِ الْكَذُوبِ
لَنَا فِي الْمَشْرِكِينَ مِنَ النَّصِيبِ
بَدَتْ أَرْكَانُهُ جُنْحَ الْغُرُوبِ
كَأَسَدِ الْغَابِ مُرْدَانٍ وَشَيْبِ
عَلَى الْأَعْدَاءِ فِي لَفْحِ الْحُرُوبِ
وَكُلِّ مُجَرَّبٍ خَاظِي الْكُعُوبِ^(٤)
بَنُو النَّجَارِ فِي الدِّينِ الصَّلِيبِ^(٦)
وَعُتْبَةَ قَدْ تَرَكْنَا بِالْجَبُوبِ^(٧)
ذَوِي نَسَبٍ إِذَا نَسَبُوا حَسِيبِ^(٨)

(١) الْجَوْنُ: السحاب الأسود، والْوَسْمِيُّ: مطر الخريف. وسَكُوبٌ: كثير السيلان. المصدر السابق.

(٢) الرَّبُّعُ: المنزل ودار الإقامة. اللسان (ربيع) وفي الديوان: رسمها، بدل: ربيعها. وقوله: يَبَاباً، أي: قفراً. شرح الخشني.

(٣) فِي الدِّيَوَانِ: حَزَاةٌ. وَهِيَ وَجَعٌ فِي الْقَلْبِ مِنْ غَيْظٍ وَنَحْوِهِ. اللِّسَانُ (حَزَزَ).

(٤) الصَّوَارِمُ: السُّيُوفُ، وَالْمُرْهَفَاتُ: الْقَاطِعَاتُ. وَخَاظِي الْكُعُوبِ، مَعْنَاهُ: مُكْتَنِّزٌ شَدِيدٌ، وَالْكَعُوبُ: عَقْدُ الْقِنَا (الرَّمْحِ). شَرْحُ غَرِيبِ السَّيْرِ ٤٠/٢ - ٤١.

(٥) فِي الدِّيَوَانِ: آزَّرَتْهَا. قَالَ السَّهْلِيُّ فِي الرُّوَضِ الْأَنْفِ ٦٣/٣: وَلَوْ قَالَ: آزَّرَتْهَا - بِالْهَمْزِ - لَجَازٌ.. لَكِنْ أَرَادَ حَسَانَ مَعْنَى الْوَزِيرِ.

(٦) الْغَطَارِيفُ: السَّادَةُ، وَاحِدُهُمْ غَطْرِيفٌ، وَحَذَفَ الْيَاءَ مِنَ الْغَطَارِيفِ لِإِقَامَةِ وَزْنِ الشَّعْرِ. الدِّينِ الصَّلِيبِ، أَي: الشَّدِيدِ. شَرْحُ غَرِيبِ السَّيْرِ ٤١/٢.

(٧) الْجَبُوبُ: وَجْهُ الْأَرْضِ. الْمَصْدَرُ السَّابِقُ.

(٨) فِي الدِّيَوَانِ: ذَوِي حَسَبٍ إِذَا نَسَبُوا نَسِيبًا.

يُنَادِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ لَمَّا
أَلَمْ تَجِدُوا كَلَامِي كَانِ حَقًّا
فَمَا نَطَقُوا، وَلَوْ نَطَقُوا لَقَالُوا
أَصَبْتُ وَكُنْتُ ذَا رَأْيٍ مُصِيبٍ
قَدَفْنَاكُمْ كَبَابٍ فِي الْقَلْبِ^(١)
وَأَمْرُ اللَّهِ يَأْخُذُ بِالْقُلُوبِ

وهنا ثلاث مسائل :

الأولى: قال مالك: بلغني أن جبريلَ عليه السلام قال للنبي ﷺ: كيف أهل بدر فيكم؟ قال: «خيارنا» فقال: إنهم كذلك فينا^(٢). فدلَّ هذا على أن شرف المخلوقات ليس بالذوات، وإنما هو بالأفعال. فللملائكة أفعالها الشريفة من المواظبة على التسبيح الدائم، ولنا أفعالنا بالإخلاص بالطاعة، وتتفاضل الطاعات بتفضيل الشرع لها، وأفضلها الجهاد، وأفضل الجهاد يوم بدر؛ لأنَّ بناء الإسلام كان عليه.

الثانية: ودلَّ خروج النبي ﷺ ليَلْقَى الْعَيْرَ على جواز النَّفَرِ^(٣) للغنيمة؛ لأنها كَسْبٌ حلال. وهو يراد ما كرهه مالك من ذلك؛ إذ قال: ذلك قتالٌ على الدنيا^(٤)، وما جاء أن «مَنْ قَاتَلَ لَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعَلِيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ^(٥)» دون مَنْ يقاتل للغنيمة، يراد به إذا كان قصده وحده، وليس للذين فيه حظ. وروى عكرمة عن ابن عباس قال: قالوا للنبي ﷺ حين فرغ من بدر: عليك بالعير، ليس دونها شيء، فناده العباس - وهو في الأسرى -: لا يصلح هذا. فقال له النبي ﷺ: «ولم؟» قال: لأنَّ الله وعدك إحدى الطائفتين، وقد أعطاك الله ما وعدك. فقال النبي ﷺ: «صدقت»^(٦). وعلم ذلك

(١) كباكب، أي: جماعات. شرح غريب السير ٤١/٢.

(٢) نقله المصنف عن ابن العربي في أحكام القرآن ٨٣١/٢ - وما بعده منه - وأخرجه أحمد (١٥٨٢٠) من حديث رافع بن خديج رضى الله عنه، والبخاري (٣٩٩٢) من حديث رفاع بن رافع الزرقني.

(٣) في (خ) و(د) و(م): النفير.

(٤) سلف ٣٦٣/٧.

(٥) أخرجه أحمد (١٩٤٩٣)، والبخاري (١٢٣)، ومسلم (١٩٠٤) من حديث أبي موسى الأشعري والكلام إلى آخر هذه المسألة من أحكام القرآن لابن العربي ٨٣٠/٢ - ٨٣١.

(٦) أخرجه أحمد (٢٠٢٢) دون قول النبي ﷺ: «صدقت».

العباسُ بحديثِ أصحابِ النبي ﷺ وبما كان من شأنِ بدرٍ، فسمعَ ذلك في أثناء الحديث.

الثالثة: روى مسلم^(١) عن أنس بن مالك أن رسولَ الله ﷺ ترك قتلى بدرٍ ثلاثاً، ثم قام عليهم فناداهم فقال: «يا أبا جهلِ بنِ هشام، يا أميةَ بنَ خلف، يا عتبةَ بنَ ربيعة، يا شيبةَ بنَ ربيعة، أليس قد وجدتم ما وعدَ ربكم حقاً؟ فإني قد وجدتُ ما وعدني ربي حقاً». فسمع عمرُ قولَ النبي ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، كيف يسمعون، وأنى يُجيبون وقد جئُفوا؟ قال: «والذي نفسي بيده، ما أنتم بأسمعَ لِمَا أقولُ منهم، ولكنهم لا يقدرُونَ أن يُجيبوا». ثم أمر بهم فسُجِّبوا فألقوا في القليب، قليبِ بدر.

«جَيَّفُوا» بفتح الجيم والياء، ومعناه: أُنْتُتُوا فصاروا جَيِّفًا.

وقول عمر: «يسمعون» استبعادٌ على حُكم ما جرت به العادة^(٢). فأجابه النبي ﷺ بأنهم يسمعون كَسَمِعَ الأحياء.

وفي هذا ما يدلُّ على أن الموتَ ليس بَعَدَمٍ محضٍ، ولا فناءً صِرْفٍ، وإنما هو انقطاعُ تعلقِ الروحِ بالبدنِ ومفارقته، وحيلولةُ بينهما، وتبدُّلُ حالٍ، وانتقالٌ من دارٍ إلى دار. قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ الميْتَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ؛ إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ» الحديث. أخرجه الصحيح^(٣).

قوله تعالى: ﴿وَبُيِّنَتْ بِهِ الْأَقْدَامُ﴾ الضمير في «به» عائِدٌ على الماء الذي شدَّ دَهَسَ الوادي، كما تقدَّم^(٤). وقيل: هو عائِدٌ على رَبِطِ القلوب؛ فيكون تبييتُ الأقدامَ عبارةً عن النصرِ والمعونةِ في موطنِ الحرب^(٥).

(١) في صحيحه (٢٨٧٤)، وهو عند أحمد (١٣٢٩٦) مطول.

(٢) في النسخ: على ما جرت به حكم العادة، والمثبت من المفهم ١٥١/٧، والكلام منه.

(٣) أخرجه أحمد (١٢٢٧١)، والبخاري (١٣٣٨)، ومسلم (٢٨٧٠) من حديث أنس رضي الله عنه، والكلام بنحوه في أحكام القرآن لابن العربي ٨٣٠/٢.

(٤) ص ٤٦٣ من هذا الجزء.

(٥) المحرر الوجيز ٥٠٧/٢.

قوله تعالى: ﴿إِذْ يُوحَىٰ رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبَّتُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا سَأَلْتِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَأَضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَأَضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ﴿١٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إِذْ يُوحَىٰ رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ﴾ العاملُ في «إِذْ» «يُثَبَّتْ»، أي: يُثَبَّتْ به الأقدامُ ذلك الوقت. وقيل: العاملُ «ليربط»، أي: وليربط إذ يُوحى. وقد يكون التقدير: أُذْكَرُ إذ يُوحى رَبُّكَ إلى الملائكة. ﴿أَنِّي مَعَكُمْ﴾ في موضع نَصْبٍ، والمعنى: بأني معكم، أي: بالنصر والمعونة. «مَعَكُمْ» بفتح العين ظرفٌ، ومن أَسَكَّنَهَا فهي عنده حرف^(١).

﴿فَثَبَّتُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ أي: بَشَرُوهم بالنصر، أو القتالِ معهم، أو الحضورِ معهم من غير قتال؛ فكان المَلَكُ يسير أمامَ الصفِّ في صورة الرجل ويقول: سيروا، فإنَّ الله ناصرُكم^(٢). ويظنُّ المسلمون أنه منهم.

وقد تقدَّم في «آل عمران»^(٣) أنَّ الملائكةَ قاتلت ذلك اليوم. فكانوا يرون رؤوساً تنذر^(٤) عن الأعناق من غير ضاربٍ يرونه. وسَمِعَ بعضهم قائلاً يسمع قوله ولا يرى شخصه: أقدم حيزوم^(٥). وقيل: كان هذا التثبيثُ ذَكَرَ رسولِ الله ﷺ للمؤمنين نزولَ الملائكةَ مدداً.

قوله تعالى: ﴿سَأَلْتِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ﴾ تقدَّم في «آل عمران» بيانُه^(٦).

(١) معاني القرآن للزجاج ٤٠٤/٢، وإعراب القرآن للنحاس ١٨٠/٢.

(٢) أورده الواحدي في الوسيط ٤٤٧/٢ ونسبه لمقاتل.

(٣) ٢٩٦/٥.

(٤) أي: تسقط، القاموس (ندر).

(٥) قطعة من قول ابن عباس ؓ، أخرجه مسلم (١٧٦٣)، وسلف ٢٩٧/٥.

(٦) ٣٥٦/٥.

﴿فَأَضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ﴾ هذا أمرٌ للملائكة. وقيل: للمؤمنين^(١)، أي: اضربوا الأعناق، و«فوق» زائدة؛ قاله الأخفش^(٢) والصَّحَّاحُ وعطية^(٣). وقد روى المسعوديُّ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إني لم أبعثُ لأعذبَ بعذابِ الله، وإنما بُعثتُ بضرب الرِّقابِ وشَدِّ الوثاقِ»^(٤).

وقال محمدُ بن يزيد: هذا خطأ؛ لأنَّ «فوق» تفيدُ معنى، فلا يجوز زيادتها، ولكن المعنى أنهم أبيعَ لهم ضَرْبَ الوجوهِ وما قَرَّبَ منها^(٥).

وقال ابن عباس: كلَّ هامٍ وجُمُجْمَةٍ^(٦). وقيل: أي: ما فوقَ الأعناق، وهو الرؤوس؛ قاله عكرمة^(٧).

والضَّرْبُ على الرأسِ أبلغُ؛ لأنَّ أدنى شيءٍ يُؤثِّرُ في الدِّماغِ. وقد مضى شيءٌ من هذا المعنى في «النساء»، وأنَّ «فوق» ليست بزائدة عند قوله: ﴿فَوْقَ أَثْتَيْنِ﴾^(٨) [النساء: ١١].

﴿وَأَضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾ قال الرَّجَّاجُ^(٩): واحدُ البَنَانِ بَنَانَةٌ، وهي هنا الأصابعُ وغيرها من الأعضاء. والبَنَانُ مشتقٌّ من قولهم: أبَنَّ الرجلُ بالمكان: إذا أقامَ به. فالبَنَانُ يُعْتَمَلُ به ما يكون للإقامة والحياة. وقيل: المرادُ بالبَنَانِ هنا أطرافُ

(١) الوسيط للواحد ٤٤٨/٢ .

(٢) في معاني القرآن ٥٤١/٢ - ٥٤٢ .

(٣) أخرجه الطبري ٧٠/١١ .

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ٣٩٠/١٢ ، والطبري ٧٠/١١ من طريق المسعودي عن القاسم بن عبد الرحمن ابن عبد الله بن مسعود ﷺ مرسلًا.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ١٨٠/٢ .

(٦) ذكره الواحدي في الوسيط ٤٤٨/٢ من قول عطية، وقوله: هام: هو جمع هامة، وهي الرأس. الصحاح (هيم).

(٧) أخرجه الطبري ٧١/١١ .

(٨) ١٠٥/٦ .

(٩) في معاني القرآن ٤٠٥/٢ ، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ١٨٠/٢ .

الأصابع من اليدين والرجلين. وهو عبارة عن الثبات في الحرب وموضع الضرب؛ فإذا ضربت البنان؛ تعطل من المضروب القتال بخلاف سائر الأعضاء^(١).

قال عترة:

وكان فتى الهينجاء يحمي ذمارها ويضرب عند الكرب كل بنان^(٢)

ومما جاء أن البنان الأصابع قول عترة أيضاً:

وأن الموت طوعٌ يدي إذا ما وصلت بنانها بالهندواني^(٣)

وهو كثير في أشعار العرب، البنان: الأصابع.

قال ابن فارس^(٤): البنان: الأصابع، ويقال: الأطراف. وذكر بعضهم أنها

سُميت بناناً لأن بها صلاح الأحوال التي بها يستقر الإنسان ويُبِينُ. وقال الضحّاك: البنان كل مفصل^(٥).

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ

اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١٢﴾ ذَلِكَ فَذُوقُوهُ وَأَنَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابَ النَّارِ ﴿١٣﴾

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُوا اللَّهَ﴾ «ذلك» في موضع رفع على الابتداء [أو

خبر]، والتقدير: ذلك الأمر، أو الأمرُ ذلك^(٦). «شاقوا الله» أي: أولياءه. والشقاق:

أن يصير كل واحدٍ في شقٍّ. وقد تقدّم^(٧).

﴿ذَلِكَ فَذُوقُوهُ وَأَنَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابَ النَّارِ﴾ قال الزجاج^(٨): «ذلكم» رفع

(١) المحرر الوجيز ٥٠٨/٢ .

(٢) ديوان عترة ص ٧٠، وفيه: لدى، بدل: فتى.

(٣) ديوان عترة ص ٧٢، وقوله: بالهندواني: هو السيف المطبوع من حديد الهند. الصحاح (هند).

(٤) مجمل اللغة ١١٤/١ .

(٥) أخرجه الطبري ٧٢/١١ .

(٦) إعراب القرآن للنحاس ١٨٠/٢، وما بين حاصرتين منه.

(٧) ٤١٩/٢ .

(٨) في معاني القرآن ٤٠٧/٢ .

بإضمار الأمر أو القصة، أي: الأمرُ ذلكم فذوقوه. ويجوز أن يكون في موضع نصبٍ بـ «ذوقوا»؛ كقولك: زيداً فاضربه^(١). ومعنى الكلام التوبيخُ للكافرين.

«وأن» في موضع رَفْعٍ عطف على «ذلكم». قال الفراء^(٢): ويجوزُ أن يكون في موضع نصبٍ؛ بمعنى: ويأنُّ للكافرين. قال: ويجوزُ أن تُضمَر: واعلموا أنَّ الرِّجَاجَ^(٣): لو جازَ إضمارُ: واعلموا لجاز زيدٌ منطلقٌ، وعَمراً جالساً، بل كان يجوز في الابتداء: زيداً منطلقاً؛ لأنَّ المُخْبِرَ مُعْلِمٌ، وهذا لا يقوله أحدٌ من النحويين.

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفَا فَلَا تُولُوهُمُ الْاُدْبَارَ ﴿١٥﴾ وَمَنْ يُولِهِمْ يُؤَمِّدُ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالِهِ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِتْنَةٍ فَكَذَّبَاءٌ يَغْضَبُونَ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَهُ جَهَنَّمَ وَيَسُ الْاَعْيُرُ ﴿١٦﴾﴾

فيه سبع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿زَحَفَا﴾ الرَّحْفُ: الدُّنُوُّ قليلاً قليلاً. وأصله الاندفاعُ على الألية؛ ثمَّ سُمِّيَ كلُّ ماشٍ في الحربِ إلى آخرَ زاحفاً^(٤). والتزاحفُ: التَدَانِي والتقارب؛ يقال: زحفَ إلى العدوِّ زَحْفًا. وازدحفَ القومُ، أي: مشى بعضهم إلى بعض. ومنه زحافُ الشَّعر، وهو أن يسقُطَ بين الحرفين حرفٌ فيزحَفُ أحدهما إلى الآخر^(٥).

يقول: إذا تدانيتُم وتعاينتُم فلا تفرُّوا عنهم، ولا تُعطوهم أذباركم. حرَّم اللهُ ذلك على المؤمنين حين فرَضَ عليهم الجهادَ وقاتَلَ الكفار^(٦).

(١) المحرر الوجيز ٥٠٩/٢.

(٢) في معاني القرآن له ٤٠٥/١، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ١٨١/٢.

(٣) في معاني القرآن له ٤٠٨/٢، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ١٨١/٢.

(٤) المحرر الوجيز ٥٠٩/٢.

(٥) تهذيب اللغة ٣٧١/٤.

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٨٣٢/٢.

قال ابن عطية: والأدبارُ جمع دُبُر. والعبارة بالدُّبُر في هذه الآية متمكِّنة الفصاحة؛ لأنها بَشِعَةٌ على الفارِّ، ذامَّةٌ له^(١).

الثانية: أمر الله عزَّ وجلَّ في هذه الآية ألاَّ يُؤلِّيَ المؤمنون أمام الكفار. وهذا الأمرُ مقيَّدٌ بالشريطة المنصوصة في مثلي المؤمنين؛ فإذا لقيت فئة من المؤمنين فئة - هي ضعف - من المشركين؛ فالفرضُ ألاَّ يَفِرُّوا أمامهم. فمن فرَّ من اثنين فهو فارٌّ من الزَّحف. ومن فرَّ من ثلاثة فليس بفارٍّ من الزَّحف، ولا يتوجَّه عليه الوعيد. والفِرارُ كبيرةٌ مُوبِقَةٌ بظاهر القرآن وإجماع الأكثر من الأئمة^(٢).

وقالت فرقة؛ منهم ابن الما جشون في «الواضحة»: إنَّه يُراعى الضَّعْفُ والقوَّةُ والعُدَّةُ، فيجوزُ على قولهم أن يَفِرَّ مئةُ فارسٍ من مئة فارس إذا عَلموا أن ما عند المشركين من النَّجدة والبَسالة ضِعْفُ ما عندهم. وأمَّا على قول الجمهور فلا يحلُّ فرار مئةٍ إلاَّ مِمَّا زادَ على المئتين^(٣). فمهما كان في مقابلة مسلم أكثر من اثنين؛ فيجوزُ الانهزام، والصبر أحسن. وقد وقف جيشُ مئةٍ وهم ثلاثة آلاف في مقابلة مئتي ألف، فيهم مئة ألف من الروم، ومئة ألف من المُستعربة من لَحْمٍ وجُدَامٍ.

قلت: ووقع في تاريخ فتح الأندلس، أن طارقاً^(٤) مولى موسى بن نصير سار في ألفٍ وسبع مئة رجلٍ إلى الأندلس، وذلك في رجب سنة ثلاثٍ وتسعين من الهجرة^(٥)؛ فالتقى ومليكَ الأندلس لُذريق وكان في سبعين ألف عِنان، فزحف إليه

(١) المحرر الوجيز ٥١٠/٢، دون قوله: الأدبار جمع دبر.

(٢) في (د) و(ز) و(ظ): الأمة.

(٣) المحرر الوجيز ٥١٠/٢.

(٤) كان أميراً على طنجة بأقصى المغرب، هزم الفرنج، وافتتح قرطبة، وكتب بالنصر إلى مولاة موسى بن نصير، فحسده وتوَّعده، ثم قبض عليه وأساء إليه. وموسى بن نصير: هو أبو عبد الرحمن اللخمي، متولي إقليم المغرب، حجَّ مع سليمان، فمات بالمدينة. السير ٤٩٦/٤ و ٥٠٠.

(٥) في تاريخ الطبري ٤٦٨/٦، والمنتظم ٣٠٣/٦، والكامل لابن الأثير ٥٦١/٤ - ٥٦٢ أن فتح الأندلس سنة اثنين وتسعين من الهجرة، وأن عدد جيش المسلمين اثنا عشر ألفاً.

طارقٌ وصبر له، فهزم الله الطاغية لُذريق، وكان الفتح.

قال ابن وهب: سمعتُ مالكا يُسأل عن القوم يلقون العدو أو يكونون في محرسٍ يحرسون، فيأتيهم العدو وهم يسيرون، أيقاتلون أو ينصرفون فيؤذنون أصحابهم؟ قال: إن كانوا يفتون على قتالهم قاتلوهم، وإلا انصرفوا إلى أصحابهم فأذنوهم^(١).

الثالثة: واختلف الناس هل الفرار يوم الزحف مخصوصٌ بيوم بدر، أم عامٌ في الزحوف كلها إلى يوم القيامة؟ فروي عن أبي سعيد الخدري أن ذلك مخصوصٌ بيوم بدر، وبه قال نافع والحسن وقتادة ويزيد بن أبي حبيب والضحاك^(٢)، وبه قال أبو حنيفة^(٣). وأن ذلك خاصٌ بأهل بدر، فلم يكن لهم أن ينحازوا، ولو انحازوا لانحازوا للمشركين، ولم يكن في الأرض يومئذ مسلمون غيرهم، ولا للمسلمين فئة إلا النبي ﷺ، فأما بعد ذلك فإن بعضهم فئة لبعض.

قال الكيا^(٤): وهذا فيه نظرٌ، لأنه كان بالمدينة خلقٌ كثيرٌ من الأنصار، لم يأمرهم النبي ﷺ بالخروج، ولم يكونوا يرون أنه قتال، وإنما ظنوا أنها العير؛ فخرج رسول الله ﷺ فيمن حَفَّ معه.

ويروى عن ابن عباس وسائر العلماء أن الآية باقيةٌ إلى يوم القيامة^(٥).

احتجَّ الأولون بما ذكرنا، ويقولون تعالى: «يومئذ»، فقالوا: هو إشارةٌ إلى يوم بدر، وأنه نُسِخَ حكم الآية بآية الضعف^(٦). وبقي حكم الفرار من الزحف ليس بكبيرة. وقد فرَّ الناسُ يومَ أُحُدٍ، فعفا الله عنهم، وقال الله فيهم يومَ حُنين: ﴿ثُمَّ وَلَّيْتُمْ

(١) الكافي لابن عبد البر ١/٤٦٤.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/٨٣٢، وقول أبي سعيد الخدري ﷺ أخرجه الطبري ١١/٧٧.

(٣) النكت والعيون ٢/٣٠٤.

(٤) في أحكام القرآن ٣/١٥٣، والكلام السابق فيه مختصر.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٢/٨٣٢.

(٦) يعني قوله تعالى: ﴿الآن حَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِثَّةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِثَّتَيْنِ...﴾ [الأنفال: ٦٦].

مُدْرِيْرٍ ﴿التوبة: ٢٥﴾، ولم يقع على ذلك تعنيف.

وقال الجمهور من العلماء: إنّما ذلك إشارة إلى يوم الزحف الذي يتضمّنه قوله تعالى: ﴿إِذَا لَقِيتُمْ﴾. وحكم الآية باقٍ إلى يوم القيامة بشرط الضعف الذي بيّنه الله تعالى في آية أخرى، وليس في الآية نسخ^(١). والدليل عليه أنّ الآية نزلت بعد القتال وانقضاء الحرب وذهاب اليوم بما فيه^(٢). وإلى هذا ذهب مالك والشافعي وأكثر العلماء.

وفي «صحيح» مسلم عن أبي هريرة^(٣) أنّ رسول الله ﷺ قال: «اجتنبوا السبع الموبقات»: وفيه: «والتولي يوم الزحف» وهذا نص في المسألة. وأما يوم أحد فإنّما فرّ الناس من أكثر من ضعفهم^(٤) ومع ذلك عتفوا. وأما يوم حنين فكذلك من فرّ إنّما انكشف عن الكثرة؛ على ما يأتي بيانه^(٥).

الرابعة: قال ابن القاسم: لا تجوز شهادة من فرّ من الزحف. ولا يجوز لهم الفرار وإن فرّ إمامهم؛ لقوله عز وجل: ﴿وَمَنْ يُؤَلِّمُ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ﴾ الآية. قال: ويجوز الفرار من أكثر من ضعفهم^(٦). وهذا ما لم يبلغ عدد المسلمين اثني عشر ألفاً؛ فإن بلغ اثني عشر ألفاً لم يحلّ لهم الفرار، وإن زاد عدد المشركين على الضعف؛ لقول رسول الله ﷺ: «ولن يُغلبَ اثنا عشر ألفاً من قلة»^(٧) فإن أكثر أهل العلم خصّصوا هذا العدد بهذا الحديث من عموم الآية.

قلت: رواه أبو بشرٍ وأبو سلمة العامليّ - وهو الحكم بن عبد الله بن حطّاف،

(١) المحرر الوجيز ٥١٠/٢.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٨٣٣/٢.

(٣) الحديث (٨٩)، وهو عند البخاري (٢٧٦٦).

(٤) في (خ) و(ظ): ضعفيهم، والكلام في المحرر الوجيز ٥١٠/٢.

(٥) في سورة التوبة عند تفسير الآية (٢٥) منها.

(٦) في (خ) و(ظ): ضعفيهم. وينظر قول ابن القاسم في النوادر والزيادات ٥٤/٣ بنحوه.

(٧) النوادر والزيادات ٥٣/٣، وسيأتي تخريج الحديث بعده.

وهو متروك - قالوا : حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عن أنس بن مالك، عن رسول الله ﷺ قال : «يا أَكْثَمُ بن الجَوْنِ، أُعْزِمُ مع غير قومك يَحْسُنُ خُلُقُكَ، وتكرم على رُفَقائِكَ. يا أَكْثَمُ بن الجون، خيرُ الرُفقاءِ أربعةٌ، وخيرُ الطلائعِ أربعون، وخيرُ السَّرايا أربعمئة، وخيرُ الجيوشِ أربعةٌ آلاف، ولن يُؤتَى اثنا عشر ألفاً من قِلَّةٍ»^(١).

ورُوِيَ عن مالك ما يدلُّ على ذلك من مذهبه، وهو قوله للعمريِّ العابد^(٢) إذ سأله : هل لك سَعَةٌ في ترك مجاهدةٍ مَن غير الأحكامِ وبدلها؟ فقال : إن كان معك اثنا عشر ألفاً فلا سَعَةٌ لك في ذلك^(٣).

الخامسة : فإن فرَّ فليستغفر الله عزَّ وجلَّ. روى الترمذيُّ عن بلال بن يسار بن زيد قال : حَدَّثَنِي أَبِي عن جدِّي، سمعَ النبيَّ ﷺ يقول : «مَنْ قال : أَسْتَغْفِرُ اللهَ الَّذِي لا إِلَهَ إلا هو الحيُّ القيومُ وأتوبُ إليه؛ غَفَرَ اللهُ له، وإن كان قد فرَّ من الرَّحْفِ». قال : هذا حديثٌ غريبٌ لا نعرفه إلا من هذا الوجه^(٤).

السادسة : قوله تعالى : ﴿إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالِهِ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَيْهِ فَتَوْفَرُ﴾ التحرفُ : الزوال عن جهة الاستواء. فالمتحرفُ من جانبٍ إلى جانبٍ لمكايدِ الحربِ غيرِ مُنهزمٍ؛ وكذلك المتحيزُ إذا نوى التحيزَ إلى فِئَةٍ من المسلمين لِيَسْتَعِينَ بِهِمْ؛ فيرجعُ إلى القتالِ

(١) أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (١٢٣٨)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٩٥١)، وقال أبو بشر هو الوليد بن محمد الموقري، وكلاهما ليس بشيء (يعني أبا سلمة وأبا بشر) قال الدارقطني : كان الحكم يضع الحديث، وقال يحيى : الموقري كذاب. وأخرجه ابن ماجه (٢٨٢٧) من طريق أبي سلمة وحده، وليس فيه ذكر الطلائع. وأخرج أحمد (٢٦٨٢) وأبو داود (٢٦١١)، والترمذي (١٥٥٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً : «خير الصحابة أربعة، وخير السرايا أربعمئة، وخير الجيوش . . . إلى آخر الحديث. قال أبو داود : الصحيح أنه مرسل. وقوله : «خير الرفقاء أربعة» سلف ٤٥٠/٦.

(٢) عبد الله بن عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ؓ، أبو عبد الرحمن القرشي، المدني، الزاهد، توفي سنة (١٨٤هـ). السير ٣٧٣/٨.

(٣) أحكام القرآن للكلبي الهراسي ١٥٤/٣.

(٤) سنن الترمذي (٣٥٧٧)، وهو عند أبي داود (١٥١٧)، وفي إسناده يسار بن زيد، قال الذهبي في ميزان الاعتدال ٤٤٤/٤ : لا يعرف.

غيرُ منهزمٍ أيضاً.

روى أبو داود عن عبد الله بن عمر أنه كان في سريةٍ من سرايا رسول الله ﷺ قال: فحاصَ الناسُ حَيْضَةَ، فكنتُ فيمن حاص، قال: فلمَّا بَرَزْنَا قلنا: كيف نصنعُ وقد قَرَزْنَا من الرَّحْفِ ويؤُنا بالغضب. فقلنا: ندخلُ المدينة، فنتبَّئُ^(١) فيها، ونذهبُ ولا يرانا أحدٌ. قال: فدخلنا فقلنا: لو عَرَضْنَا أنفسنا على رسول الله ﷺ، فإن كانت لنا توبةٌ أقمنا، وإن كان غيرَ ذلك ذهبنا. قال: فجلسنا لرسول الله ﷺ قبلَ صلاةِ الفجر، فلمَّا خرج قُمنَّا إليه فقلنا: نحنُ الفرَّارون، فأقبل إلينا فقال: «لا، بل أنتم العكَّارون». قال: فدنوننا فقبلنا يده. فقال: «أنا فئةُ المسلمين»^(٢).

قال ثعلب: العكَّارون هم العظَّافون^(٣). وقال غيره: يقال للرجل الذي يُولِّي عند الحرب ثمَّ يكرُّ راجعاً: عكَّر واعتكَّر^(٤).

وروى جرير عن منصور، عن إبراهيم قال: انهزم رجلٌ من القادسية، فأتى المدينة إلى عمر فقال: يا أمير المؤمنين، هلكت! فررتُ من الرَّحْف. فقال عمر: أنا فتئتُك^(٥).

وقال محمد بن سيرين: لما قُتل أبو عُبيد^(٦) جاء الخبرُ إلى عمر فقال: لو انحاز

(١) سنن أبي داود (٢٦٤٧)، وهو عند أحمد (٥٣٨٤)، والترمذي (١٧١٦). وفي إسناده يزيد بن أبي زياد، وهو ضعيف. وقوله: فحاص الناس حَيْضَةَ، قال السندي في حاشية المسند: أي: جالوا جولة يطلبون الفرار.

(٢) في (ز) و(ظ): فنبئت، وفي (د): ونبئت، وفي (خ): فنبئتُ وهي روايات؛ كما في نسخة أبي داود (٢٦٣٩) تحقيق الشيخ محمد عوامة، وذكر أيضاً رواية: فنبئتُ.

(٣) غريب الحديث لابن الجوزي ١٢٠/٢.

(٤) تهذيب اللغة ٣٠٥/١.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة ٥٧٥/١٢.

(٦) في النسخ: أبو عبيدة، وهو خطأ، والمثبت من المصادر، وأبو عُبيد: هو ابن مسعود بن عمرو الثقفي، أسلم في عهد رسول الله ﷺ، واستعمله عمر ؓ سنة ثلاث عشرة، وسيَّره إلى العراق، وقُتل شهيداً. أسد الغابة ٢٠٥/٦، والإصابة ٢٤٩/١١. والأثر أخرجه ابن أبي شيبة ٥٣٦/١٢، والطبري ٨٠/١١، وابن الأثير في أسد الغابة.

إِلَيَّ لَكُنْتُ لَهُ فِتْنَةً، فَأَنَا فِتْنَةٌ كُلُّ مُسْلِمٍ.

وعلى هذه الأحاديث لا يكون الفرارُ كبيرةً؛ لأنَّ الفِتْنَةَ هنا المدينةُ والإمامُ وجماعةُ المسلمين حيث كانوا. وعلى القول الآخر يكونُ كبيرةً؛ لأنَّ الفِتْنَةَ هناك الجماعةُ من الناس الحاضرةُ للحرب. هذا على قول الجمهور أنَّ الفرار من الرَّحْفِ كبيرة. قالوا: وإنما كان ذلك القول من النبي ﷺ وعمرَ على جهة الحِيْظَةِ على المؤمنين، إذ كانوا في ذلك الزمان يثبتون لأضعافهم مراراً^(١)، والله أعلم. وفي قوله: «والتَّوَلَّيْ يَوْمَ الرَّحْفِ»^(٢) ما يكفي.

السابعة: قوله تعالى: ﴿فَقَدْ بَاءَ بِعَصِيْبٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ أي: استحقَّ الغضب. وأصلُ: «باء»: رَجَعَ. وقد تقدَّم^(٣). ﴿وَمَا وَاتَهُ جَهَنَّمَ﴾ أي: مقامه. وهذا لا يدلُّ على الخلود؛ كما تقدَّم في غير موضع^(٤). وقد قال ﷺ: «مَنْ قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ، غُفِرَ لَهُ وَإِنْ كَانَ قَدْ فَرَّ مِنَ الرَّحْفِ»^(٥).

قوله تعالى: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ وَمَا رَمَيْتُمْ إِذْ رَمَيْتُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ وَلِيُبْلِيَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَاءً حَسَنًا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٧﴾ ذَلِكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ مُوهِنٌ كَيْدَ الْكَافِرِينَ ﴿٨﴾

قوله تعالى: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ﴾ أي: يوم بدر. روي أنَّ أصحاب رسول الله ﷺ لما صدروا عن بدر؛ ذكروا كلُّ واحدٍ منهم ما فعل: قتلْتُ كذا، فعلتُ كذا؛ فجاء من ذلك تفاخراً ونحو ذلك. فنزلت الآيةُ إعلاماً بأنَّ الله تعالى هو المميِّتُ والمقدِّرُ لجميع الأشياء، وأنَّ العبدَ إنَّما يُشارك بتكسبه وقضده.

(١) المحرر الوجيز ٥١٠/٢.

(٢) يعني في حديث أبي هريرة: «اجتنبوا السبع الموبقات...» وسلف في المسألة الثالثة.

(٣) ١٥٥/٢.

(٤) ٣٦٢/١ و ١٣٦/٦ و ٤٥/٧.

(٥) سلف في المسألة الخامسة، وإسناده ضعيف.

وهذه الآية تردُّ على من يقول بأنَّ أفعال العباد خلقٌ لهم^(١). فقيل: المعنى فلم تقتلوهم، ولكنَّ الله قتلهم بسوقهم إليكم حتى أمكنكم منهم. وقيل: ولكنَّ الله قتلهم بالملائكة الذين أمدَّكم بهم^(٢).

﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ﴾ مثله. ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾. واختلف العلماء في هذا الرمي على أربعة أقوال:

الأول: إنَّ هذا الرميَّ إنّما كان في حَضْب رسول الله ﷺ [المشركين] يوم حُنين^(٣)؛ رواه ابنُ وهب عن مالك. قال مالك: ولم يبقَ في ذلك اليوم أحدٌ إلا وقد أصابه ذلك. وكذلك روى عنه ابن القاسم أيضاً^(٤).

الثاني: أنَّ هذا كان يوم أُحُد حين رمى أُبيُّ بنَ خَلَف بالحربة^(٥) في عنقه؛ فَكَّرَ أُبيُّ مُنْهَزِمًا. فقال له المشركون: والله، ما بكِ مِنْ بأس. فقال: والله، لو بَصَقَ عليَّ لَقَتَلَنِي. أليس قد قال: بل أنا أقتلُه؟! وكان قد أوعِد أُبيُّ رسولَ الله ﷺ بالقتل بمكة؛ فقال له رسولُ ﷺ: «بَلْ أَنَا أَقْتُلُكَ». فمات عدوُّ الله من ضربةِ رسولِ الله ﷺ في مَرْجعه إلى مكة، بموضعٍ يقال له: سَرْف^(٦).

قال موسى بن عقبة عن ابن شهاب: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدِ أَقْبَلَ أُبَيُّ مُقْتَعًا فِي الْحَدِيدِ عَلَى فَرْسِهِ يَقُولُ: لَا نَجُوتُ إِلَّا نَجَا مُحَمَّدٍ؛ فَحَمَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَرِيدُ قَتْلَهُ.

قال موسى بن عقبة: قال سعيد بن المسيَّب: فاعترض له رجالٌ من المؤمنين، فأمرهم رسولُ الله ﷺ، فَخَلَّوْا طَرِيقَهُ؛ فَاسْتَقْبَلَهُ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ يَبْقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،

(١) المحرر الوجيز ٥١١/٢.

(٢) النكت والعيون ٣٠٤/٢.

(٣) أخرجه مسلم (١٧٧٥) من حديث العباس ؓ مطولاً، وفيه: ثم أخذ رسول الله ﷺ حصيات فرمى بهنَّ وجوه الكفار.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٨٣٣/٢، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٨٣٣/٢.

(٦) الدرر لابن عبد البر ص ١٦٣، وسرف، ككتف: موضع قرب التنعيم. القاموس (سرف).

فَقُتِلَ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَأَبْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَرْقُوقَةَ أَبِي بِنِ خَلْفٍ مِنْ فُرْجَةٍ بَيْنَ سَابِغَةِ الْبَيْضَةِ وَالذَّرْعِ؛ فَطَعَنَهُ بِحَرْبَتِهِ، فَوَقَعَ أَبِي عَنْ فَرْسِهِ، وَلَمْ يَخْرُجْ مِنْ طَعْنَتِهِ دَمًا. قَالَ سَعِيدٌ: فَكَسَرَ ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ. قَالَ: فِي ذَلِكَ نَزَلَتْ: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾^(١). وَهَذَا ضَعِيفٌ؛ لِأَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ عَقِيبَ بَدْرِ^(٢).

الثالث: أَنَّ الْمُرَادَ السَّهْمَ الَّذِي رَمَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حِصْنِ خَيْبَرَ، فَسَارَ فِي الْهَوَاءِ حَتَّى أَصَابَ ابْنَ أَبِي الْحَقِيقِ وَهُوَ عَلَى فَرَّاشِهِ. وَهَذَا أَيْضًا فَاسِدٌ، وَخَيْبَرُ وَفَتْحُهَا أَبْعَدُ مِنْ أَحَدٍ بِكَثِيرٍ. وَالصَّحِيحُ فِي صُورَةِ قَتْلِ ابْنِ أَبِي الْحَقِيقِ غَيْرُ هَذَا^(٣).

الرابع: أَنَّهَا كَانَتْ يَوْمَ بَدْرِ؛ قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ. وَهُوَ أَصَحُّ؛ لِأَنَّ السُّورَةَ بَدْرِيَّةٌ، وَذَلِكَ أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «خُذْ قَبْضَةً مِنَ التَّرَابِ». فَأَخَذَ قَبْضَةً مِنَ التَّرَابِ، فَرَمَى بِهَا وَجُوهَهُمْ، فَمَا مِنْ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَأَصَابَ عَيْنَيْهِ وَمَنْخَرِيهِ وَقَمَهُ تَرَابٌ مِنْ تِلْكَ الْقَبْضَةِ؛ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ^(٤)، وَسَيَأْتِي.

قال ثعلب: المعنى: «وَمَا رَمَيْتَ الْفَرْعَ وَالرُّعْبَ فِي قُلُوبِهِمْ إِذْ رَمَيْتَ» بِالْحَضْبَاءِ فَانْهَزَمُوا، «وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى»^(٥) أَي: أَعَانَكَ وَأَظْفَرَكَ. وَالْعَرَبُ تَقُولُ: رَمَى اللَّهُ لَكَ، أَي: أَعَانَكَ وَأَظْفَرَكَ وَصَنَعَ لَكَ. حَكَى هَذَا أَبُو عُيَيْدَةَ فِي كِتَابِ الْمَجَازِ^(٦).

وقال محمد بن يزيد: وَمَا رَمَيْتَ بِقُوَّتِكَ إِذْ رَمَيْتَ، وَلَكِنَّكَ بِقُوَّةِ اللَّهِ رَمَيْتَ^(٧).

﴿وَلِيَسْتَلِي الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلََاءٌ حَسَنًا﴾ الْبَلَاءُ هَاهُنَا النُّعْمَةُ. وَاللَّامُ تَتَعَلَّقُ بِمَحذُوفٍ،

(١) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة ٣/ ٢١١ - ٢١٢. والتَّرُقُوقَةُ (بفتح التاء): العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق. والبيضة يعني الخوذة.

(٢) المحرر الوجيز ٥١١/٢.

(٣) المحرر الوجيز ٥١١/٢، والخبر أخرجه ابن أبي حاتم ١٦٧٣/٥ عن عبد الرحمن بن جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ.

(٤) أخرجه الطبري ١١/ ٨٦، وينظر أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٣٤.

(٥) تهذيب اللغة ١٥/ ٢٧٧.

(٦) ٢٤٤/١.

(٧) تهذيب اللغة ١٥/ ٢٧٧.

أي: ولْيُبَلِّيِ الْمُؤْمِنِينَ فِعْلَ ذَلِكَ.

﴿ذَلِكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ مُوهِنٌ كَيْدَ الْكَافِرِينَ﴾ قراءة أهل الحرمين وأبي عمرو^(١). وقراءة أهل الكوفة: ﴿مُوهِنٌ كَيْدَ الْكَافِرِينَ﴾^(٢). وفي التشديد معنى المبالغة. ورُوي عن الحسن: ﴿مُوهِنٌ كَيْدَ الْكَافِرِينَ﴾ بالإضافة والتخفيف^(٣). والمعنى: أن الله عز وجل يُلقِي في قلوبهم الرُّعْبَ حتى يَشْتَتُوا ويتفرَّقَ جمعهم فَيَضَعُفُوا. والكَيْدُ: المَكْرُ. وقد تقدَّم^(٤).

قوله تعالى: ﴿إِن تَسْتَفِيحُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ وَإِن تَنْهَوْا فَهِيَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَإِن تَعُودُوا نَعُدُّ وَلَنْ تُغْنِيَ عَنْكُمْ شَيْئًا وَلَوْ كَثُرَتْ وَأَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٧﴾﴾
قوله تعالى: ﴿إِن تَسْتَفِيحُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ﴾ شرط وجوابه. وفيه ثلاثة أقوال:

يكون خطاباً للكفار؛ لأنهم استفتحوا فقالوا: اللّهُمَّ؛ أقطعنا للرحم، وأظلمنا لصاحبه، فانصُرْه عليه؛ قاله الحسن ومجاهد وغيرهما^(٥). وكان هذا القول منهم وقت خروجهم لِنَصْرَةِ الْعِيْرِ.

وقيل: قاله أبو جهل وقت القتال^(٦).

وقال النَّضْرُ بْنُ الْحَارِثِ: اللّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوْ آتِنَا بِعَذَابِ الْيَمِّ. وهو ممن قُتِلَ بيدر^(٧).
والاستفتاح: طلبُ النصر، أي: قد جاءكم الفتح، ولكنه كان للمسلمين عليكم؛

(١) السبعة ص ٣٠٤، والتيسير ص ١١٦ ويعني بأهل الحرمين نافعاً وابن كثير.

(٢) يعني هي قراءة عاصم في رواية شعبة، وحمزة والكسائي. وقرأ بها أيضاً ابن عامر الشامي.

(٣) وهي قراءة عاصم في رواية حفص، والكلام من إعراب القرآن للنحاس ١٨٢/٢، وما بعده منه.

(٤) ٤٦٢/٦.

(٥) مجمع البيان ١٢٥/٩. وينظر النكت والعيون ٣٠٥/٢.

(٦) أخرجه أحمد (٢٣٦٦١) من قول عبد الله بن ثعلبة بن صعير.

(٧) تفسير الطبري ١١/١٤٤ - ١٤٥، وسيرد عند تفسير الآية (٣٢) من هذه السورة.

أي: فقد جاءكم ما بان به الأمر، وانكشف لكم الحق.

﴿وَإِن تَنَّهُوا﴾ أي: عن الكفر ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾. ﴿وَإِن تَعُدُّوا﴾ أي: إلى هذا القول وقاتل محمد. ﴿نُعَدُّ﴾ إلى نصر المؤمنين^(١). ﴿وَلَنْ تُغْنِيَ عَنْكُمْ فِئَتِكُمْ﴾ أي: جماعتكم ﴿شَيْئًا﴾. ﴿وَلَوْ كَثُرَتْ﴾ أي: في العدد.

الثاني: يكون خطاباً للمؤمنين، أي: إن تستنصروا فقد جاءكم النصر. وإن تَنَّهُوا، أي: عن مثل ما فعلتموه من أخذ الغنائم والأسرى قبل الإذن، «فهو خير لكم». ﴿وَإِن تَعُدُّوا﴾ أي: إلى مثل ذلك نُعد إلى توبيخكم. كما قال: ﴿أَوَلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ﴾ الآية [الأنفال: ٦٨].

والقول الثالث: أن يكون ﴿إِن تَسْتَفِيحُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ﴾ خطاباً للمؤمنين، وما بعده للكفار^(٢)، أي: وإن تعودوا إلى القتال نُعد إلى مثل وقعة بدر. القشيري: والصحيح أنه خطابٌ للكفار، فإنهم لما نَفَرُوا إلى نُصرة العير تعلقوا بأستار الكعبة وقالوا: اللهم انصر أهدى الطائفتين، وأفضل الدِّينين. المهدي: وروي أن المشركين خرجوا معهم بأستار الكعبة يستفتحون بها، أي: يستنصرون^(٣).

قلت: ولا تعارض، لاحتمال أن يكونوا فعلوا الحاليتين.

﴿وَإِنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ بكسر الألف على الاستثناف، وفتحها عطف على قوله: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ مُوهِنٌ كَيْدَ الْكَافِرِينَ﴾. أو على قوله: «أني معكم». أو المعنى: ولأن الله؛ والتقدير: لكثرتها وأن الله^(٤). أي: من كان الله في نصره؛ لم تغلبه فئة وإن كثرت^(٥).

(١) إعراب القرآن للنحاس ١٨٢/٢.

(٢) إعراب النحاس ١٨٢/٢.

(٣) تفسير الطبري ٩٢/١٠.

(٤) قرأ نافع وابن عامر وعاصم في رواية حفص بفتح الهمزة، والباقون بكسرها. السبعة ص ١، واليسير ص ١١٦، وينظر إعراب القرآن للنحاس ١٨٢/٢.

(٥) الكشف عن وجوه القراءات السبع لمكي ٤٩١/١.

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلَّوْا عَنَّهُ وَاتَّبِعُوا تَسْمَعُونَ ﴿١٥﴾﴾

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ الخطاب للمؤمنين المصدّقين. أفردهم بالخطاب دون المنافقين إجلالاً لهم. جدّد الله عليهم الأمر بطاعة الله والرسول، ونهاهم عن التّوليّ عنه. هذا قول الجمهور. وقالت فرقة: الخطاب بهذه الآية إنّما هو للمنافقين. والمعنى: يا أيّها الذين آمنوا بألسنتهم فقط.

قال ابن عطية^(١): وهذا وإن كان مُحتمِلاً على بُعد، فهو ضعيف جداً؛ لأجل أنّ الله تعالى وَصَفَ مَنْ خَاطَبَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ بِالْإِيمَانِ. وَالْإِيمَانُ التَّصَدِيقُ، وَالْمَنَافِقُونَ لَا يَتَّصِفُونَ مِنَ التَّصَدِيقِ بِشَيْءٍ. وَأَبْعَدُ مِنْ هَذَا مَنْ قَالَ: إِنَّ الْخِطَابَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ، فَإِنَّهُ أَجْنَبِيٌّ مِنَ الْآيَةِ.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَوَلَّوْا عَنَّهُ﴾ التّوليّ: الإعراض. وقال: «عنه» ولم يقل: عنهما لأنّ طاعة الرسول طاعته؛ وهو كقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ﴾^(٢) [التوبة: ٦٢].

﴿وَأَتَّبِعُوا تَسْمَعُونَ﴾ ابتداءً وخبرٌ في موضع الحال. والمعنى: وأنتم تسمعون ما يُتلى عليكم من الحجج والبراهين في القرآن^(٣).

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿١٦﴾﴾ إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصَّمُّ الْبِكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا﴾ أي: كاليهود أو المنافقين أو المشركين. وهو من سماع الأذن. ﴿وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ أي: لا يتدبّرون ما سمعوا، ولا

(١) في المحرر الوجيز ٥١٣/٢، وما قبله منه.

(٢) الكشاف للزمخشري ١٥٠/٢.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ١٨٣/٢.

يُفَكِّرُونَ فِيهِ، فَهَمَّ بِمَنْزِلَةٍ مَنْ لَمْ يَسْمَعْ وَأَعْرَضَ عَنِ الْحَقِّ. نَهَى الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَكُونُوا مِثْلَهُمْ^(١).

فَدَلَّتِ الْآيَةُ عَلَى أَنَّ قَوْلَ الْمُؤْمِنِ: سَمِعْتُ وَأَطَعْتُ؛ لَا فَائِدَةَ لَهُ^(٢) مَا لَمْ يَظْهَرِ أَثَرُ ذَلِكَ عَلَيْهِ بِامْتِثَالِ فِعْلِهِ. فَإِذَا قَصَّرَ فِي الْأَمْرِ فَلَمْ يَأْتِهَا، وَاعْتَمَدَ النِّوَاهِيَ فَاقْتَحَمَهَا، فَأَيُّ سَمْعٍ عِنْدَهُ، وَأَيُّ طَاعَةٍ؟! وَإِنَّمَا يَكُونُ حِينَئِذٍ بِمَنْزِلَةِ الْمُنَافِقِ الَّذِي يُظْهِرُ الْإِيمَانَ، وَيُسِرُّ الْكُفْرَ؛ وَذَلِكَ هُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾. يَعْنِي بِذَلِكَ الْمُنَافِقِينَ^(٣)، أَوِ الْيَهُودَ أَوِ الْمُشْرِكِينَ، عَلَى مَا تَقَدَّمَ.

ثُمَّ أَخْبَرَ تَعَالَى أَنَّ الْكُفْرَانَ شَرٌّ مَا دَبَّ عَلَى الْأَرْضِ. وَفِي الْبُخَارِيِّ^(٤) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ قَالَ: هُمْ نَفَرٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ. وَالْأَصْلُ: أَشْرٌ، حُذِفَتْ الْهَمْزَةُ لِكَثْرَةِ الْاسْتِعْمَالِ. وَكَذَا: خَيْرٌ، الْأَصْلُ: أَخَيْرٌ^(٥).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ﴾ قِيلَ: الْحُجَجُ وَالْبِرَاهِمِينَ؛ إِسْمَاعٌ نَفَهُمْ. وَلَكِنْ سَبَقَ عِلْمُهُ بِشِقَاوَتِهِمْ. ﴿وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ﴾ أَي: لَوْ أَفْهَمَهُمْ لَمَا آمَنُوا بَعْدَ عِلْمِهِ الْأَزَلِيِّ بِكُفْرِهِمْ. وَقِيلَ: الْمَعْنَى: لِأَسْمَعَهُمْ كَلَامَ الْمَوْتَى الَّذِينَ طَلَبُوا إِحْيَاءَهُمْ؛ لِأَنَّهِمْ طَلَبُوا إِحْيَاءَ قُصِيِّ بْنِ كِلَابٍ وَغَيْرِهِ لِيَشْهَدُوا بِنُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ.

الزَّجَاجُ^(٦): لِأَسْمَعَهُمْ جَوَابَ كُلِّ مَا سَأَلُوا عَنْهُ. ﴿وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾

(١) إعراب القرآن للنحاس ١٨٣/٢ .

(٢) في (م): فيه.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٨٣٤/٢ .

(٤) الحديث (٤٦٤٦).

(٥) إعراب القرآن للنحاس ١٨٣/٢ .

(٦) في معاني القرآن ٤٠٩/٢ ، ونقله المصنف عنه بواسطة الماوردي في النكت والعيون ٣٠٧/٢ ، وما قبله منه.

إذ سبق في علمه أنهم لا يؤمنون.

قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ
وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٤﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾ هذا خطاب للمؤمنين المصدقين بلا خلاف^(١). والاستجابة: الإجابة. و﴿يُحْيِيكُمْ﴾ أصله: يُحْيِيكُمْ، حذفت الضمة من الياء لثقلها، ولا يجوز الإدغام^(٢).

قال أبو عبيدة^(٣): معنى «اسْتَجِيبُوا»: أجبوا، ولكنْ عُرِفَ الكلامُ أَن يتعدى «استجاب» بلام، ويتعدى «أجاب» دون لام. قال الله تعالى: ﴿يَقَوْمًا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ﴾ [الأحاف: ٣١]. وقد يتعدى «استجاب» بغير لام، والشاهد له قول الشاعر:

وداع دعا يا مَنْ يُجيب إلى الندى فلم يستجبه عند ذاك مُجيب^(٤)

تقول: أجاهه وأجاب عن سؤاله. والمصدر: الإجابة. والاسم: الجابة؛ بمنزلة الطاقة والطاعة. تقول: أساء سمعاً فأساء جابة^(٥). هكذا يُتَكَلَّمُ بهذا الحرف. والمجاوبة والتجاوب: التماثل. وتقول: إنه لحسن الجيبة (بالكسر) أي: الجواب^(٦).

﴿لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ متعلق بقوله: «استجيبوا». المعنى: استجيبوا لما يحييكم إذا

(١) المحرر الوجيز ٢/٥١٤.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/١٨٣.

(٣) في مجاز القرآن ١/٢٤٥.

(٤) المحرر الوجيز ٢/٥١٤. والبيت نسبة أبو عبيدة في مجاز القرآن ١/٢٤٥، والجوهري في الصحاح (جوب) لكعب بن سعد الغنوي، وهو في الأصمعيات ص ٩٦.

(٥) قال في اللسان (جوب): أصل هذا المثل أنه كان لسهل بن عمرو ابن مضعوف، فقال له إنسان: أين أمك؟ - أي: أين قصدك؟ فظن أنه يقول له: أين أمك - فقال: ذهبت تشتري دقيقاً، فقال أبوه: أساء سمعاً فأساء جابة.

(٦) الصحاح (جوب).

دعاكم. وقيل: اللام بمعنى: إلى، أي: إلى ما يحييكم، أي: يُحيي دينكم ويعلمكم. وقيل: أي: إلى ما يحيي به قلوبكم فتوحده. وهذا إحياء مستعار؛ لأنه من موت الكفر والجهل.

وقال مجاهد والجمهور: المعنى: استجبوا للطاعة وما تضمنه القرآن من أوامر ونواهٍ^(١)؛ ففيه الحياة الأبدية، والنعمة السرمدية. وقيل: المراد بقوله: «لما يحييكم»: الجهاد، فإنه سبب الحياة في الظاهر؛ لأن العدو إذا لم يُغز؛ غزا، وفي غزوه الموت، والموت في الجهاد الحياة الأبدية؛ قال الله عز وجل: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءُ﴾ [آل عمران: ١٦٩]. والصحيح العموم؛ كما قال الجمهور.

الثانية: روى البخاري عن أبي سعيد بن المعلّى قال: كنت أصلي في المسجد، فدعاني رسول الله ﷺ فلم أجبه، ثم أتيتُه فقلت: يا رسول الله، إني كنت أصلي. فقال: «ألم يقل الله عز وجل: ﴿أَسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾». وذكر الحديث. وقد تقدّم في الفاتحة^(٢). وقال الشافعي رحمه الله: هذا دليل على أن الفعل الفرض أو القول الفرض إذا أتى به في الصلاة لا تبطل؛ لأمر رسول الله ﷺ بالإجابة؛ وإن كان في الصلاة^(٣).

قلت: وفيه حجة لقول الأوزاعي: لو أن رجلاً يصلي، فأبصر غلاماً يريد أن يسقط في بئر، فصاح به، وانصرف إليه، وانتهره؛ لم يكن بذلك بأس^(٤). والله أعلم.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾ قيل: إنه يقتضي النص منه على خلقه تعالى الكفر والإيمان، فيحول بين المرء الكافر وبين الإيمان

(١) المحرر الوجيز ٥١٤/٢.

(٢) صحيح البخاري (٤٤٧٦). وهو في مسند أحمد (١٥٧٣٠)، وسلف ١٦٧/١.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٨٣٥/٢.

(٤) ذكره ابن عبد البر في التمهيد ٣٤٩/١.

الذي أمره به، فلا يكتسبه إذا لم يُقدِّره عليه؛ بل أقدَّره على ضِدِّه؛ وهو الكفر. وهكذا المؤمن يحولُ بينه وبين الكفر.

فَبَانَ بهذا النصُّ أنه تعالى خالقٌ لجميعِ اكتسابِ العبادِ خيرها وشرها. وهذا معنى قوله عليه الصلاة والسلام: «لا ومُقَلَّبِ القلوب»^(١). وكان فِعْلُ اللهِ تعالى ذلك عدلاً فيمن أضلَّهُ وخذَلَهُ؛ إذ لم يمنعهم حقاً وجب عليه فتزول صفةُ العدل، وإنما منعهم ما كان له أن يتفضَّلَ به عليهم، لا ما وجب لهم.

قال السُّدِّي: يحول بين المرء وقلبه، فلا يستطيع أن يؤمنَ إلا بإذنه، ولا يكفرَ أيضاً إلا بإذنه، أي: بمشيئته. والقلبُ موضعُ الفِكرِ^(٢). وقد تقدَّم في «البقرة» بيانه^(٣). وهو بيد الله، متى شاء حالَ بين العبد وبينه بمرضٍ أو آفةٍ كيلا يعقل، أي: بإدراوا إلى الاستجابة قبل ألا تتمكَّنوا منها بزوال العقل.

وقال مجاهد: المعنى: يحول بين المرء وعقله حتى لا يدري ما يصنع^(٤). وفي التنزيل: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ﴾ [ق: ٣٧] أي: عقل. وقيل: يحول بينه وبينه بالموت، فلا يُمكنه استدراك ما فات.

وقيل: خاف المسلمون يوم بَدُر كثرة العدو، فأعلمهم الله أنه يحول بين المرء وقلبه، بأن يبدِّلهم بعد الخوف أمناً، ويبدِّل عدوَّهم من الأمن خوفاً^(٥). وقيل: المعنى يقلِّبُ الأمورَ من حالٍ إلى حال. وهذا جامع.

واختيار الطبري^(٦): أن يكون ذلك إخباراً من الله عزَّ وجلَّ بأنه أملكُ لقلوب

(١) أخرجه أحمد (٤٧٨٨)، والبخاري (٦٦١٧) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما. قال: كانت يمين النبي ﷺ التي يحلفُ عليها: «لا ومُقَلَّبِ القلوب».

(٢) أخرجه الطبري ١١١/١١.

(٣) ٢٨٥/١.

(٤) أخرجه الطبري ١١٠/١١.

(٥) معاني القرآن للنحاس ٤٥/٣.

(٦) في تفسيره ١١٢/١١.

العباد منهم، وأنه يحول بينهم وبينها إذا شاء؛ حتى لا يدرك الإنسان شيئاً إلا بمشيئة الله عزَّ وجلَّ.

﴿وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ عطف. قال الفراء^(١): ولو استأنفت فكسرت: «وانه» كان صواباً.

قوله تعالى: ﴿وَأَثَقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١٥﴾﴾

فيه مسألتان:

الأولى: قال ابن عباس: أمر الله المؤمنين ألا يُقِرُّوا المنكر بين أظهرهم، فيعمَّهم العذاب^(٢). وكذلك تأوَّل فيها الزبير بن العوام فإنه قال يومَ الجمل، وكان سنة ست وثلاثين: ما علمتُ أنا أردنا بهذه الآية إلا اليوم، وما كنتُ أظنُّها إلا فيمن خوطب ذلك الوقت^(٣). وكذلك تأوَّل الحسنُ البصري والسُّدي وغيرهما؛ قال السُّدي: نزلت الآية في أهل بدرٍ خاصَّة، فأصابتهم الفتنة يومَ الجمل فاقتلوا^(٤).

وقال ابن عباس رضي الله عنه: نزلت هذه الآية في أصحاب رسول الله ﷺ، وقال: أمر الله المؤمنين ألا يُقِرُّوا المنكر فيما بينهم، فيعمَّهم الله بالعذاب.

وعن حذيفة بن اليمان قال: قال رسول الله ﷺ: «يكون بين ناسٍ من أصحابي فتنة؛ يغفرها الله لهم بصحبتهم إيتاي، يستنُّ بهم فيها ناسٌ بعدهم يُدخلهم الله بها النار»^(٥).

(١) في معاني القرآن ١/٤٠٧. ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/١٨٣.

(٢) أخرجه الطبري ١١/١١٥.

(٣) المحرر الوجيز ٢/٥١٥. وأخرج نحوه أحمد (١٤٣٨)، والنسائي في الكبرى (١١١٤٢).

(٤) المحرر الوجيز ٢/٥١٥. وأخرج ابن أبي شيبة ١٥/٢٧٦ و ٢٧٧، والطبري ١١/١١٣ - ١١٤ و ١١٥ قول الحسن والسدي.

(٥) أخرج نحوه الطبراني في الأوسط (٣٢٤٣). قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/٢٣٤: فيه إبراهيم بن أبي الفياض؛ قال ابن يونس: يروي عن أشهب مناكير.

قلت: وهذه التأويلات هي التي تعضدها الأحاديث الصحيحة؛ ففي صحيح مسلم عن زينب بنت جحش أنها سألت رسول الله ﷺ فقالت له: يا رسول الله، أَنَهْلِكُ وفينا الصالحون؟ قال: «نعم، إذا كَثُرَ الْحَبْتُ»^(١). وفي صحيح الترمذي: «إنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ ولم يأخذوا على يديه أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللهُ بِعِقَابٍ مِنْ عِنْدِهِ»^(٢). وقد تقدّمت هذه الأحاديث^(٣).

وفي صحيح البخاريّ والترمذيّ: عن النعمان بن بشير، عن النبيّ ﷺ قال: «مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا، وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَا خَرَقْنَا فِي نَصِينَا خَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا. فَإِنْ يَتْرَكُوهُمْ وَمَا ارَادُوا؛ هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ؛ نَجَوْا وَنَجَّوْا جَمِيعًا»^(٤). ففي هذا الحديث تعذيبُ العامّةِ بذنوب الخاصّة، وفيه استحقاقُ العقوبةِ بتركِ الأمرِ بالمعروفِ والنهي عن المنكر.

قال علماؤنا: فالفتنة إذا عُمِلَتْ هَلَكَ الْكُلُّ، وذلك عند ظهور المعاصي وانتشار المنكر وعدم التغيير، وإذا لم تُعَيَّرْ وجب على المؤمنين المنكرين لها بقلوبهم هجرانُ تلك البلدة والهرب منها. وهكذا كان الحكم فيمن كان قبلنا من الأمم؛ كما في قِصَّةِ السَّبْتِ حين هجروا العاصين وقالوا: لا نُسَاكِبُكُمْ^(٥).

وبهذا قال السلف ﷺ؛ رَوَى ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: تُهْجَرُ الْأَرْضُ الَّتِي يُصْنَعُ فِيهَا الْمَنْكَرُ جِهَارًا، وَلَا يُسْتَقَرُّ فِيهَا^(٦). واحتجَّ بصنيع أبي الدرداء في خروجه

(١) صحيح مسلم (٢٨٨٠). وأخرجه أيضاً أحمد (٢٧٤١٣)، والبخاري (٣٣٤٦).

(٢) في قوله: صحيح الترمذي، تجوّر، وهو في سننه (٢١٦٨) عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه. وأخرجه أيضاً أبو داود (٤٣٣٨)، وبنحوه أخرجه أحمد (١)، وابن ماجه (٤٠٠٥). قال الترمذي: حديث صحيح.

(٣) ١٥٧/٧، ٣٨٦/٣.

(٤) صحيح البخاري (٢٤٩٣)، وسنن الترمذي (٢١٧٣). وهو في مسند أحمد (١٨٣٦١).

(٥) تقدم ١٧٠/٢.

(٦) ذكره ابن حجر في فتح الباري ١٠/١٣.

عن أرض معاوية حين أعلن بالربا؛ فأجاز بيع سقاية الذهب بأكثر من وزنها. خرجه الصحيح^(١).

وروى البخاري عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أنزل الله بقوم عذاباً، أصاب العذاب مَنْ كان فيهم، ثم بُعثوا على أعمالهم»^(٢). فهذا يدل على أن الهلاك العام؛ منه ما يكون طهرة للمؤمنين، ومنه ما يكون نِقمة للفاستقين. وروى مسلم عن عبد الله بن الزبير، أن عائشة رضي الله عنها قالت: عبت رسول الله ﷺ في منامه، فقلت: يا رسول الله، صنعت شيئاً في منامك لم تكن تفعله؟ فقال: «العجب، إن ناساً من أممي يؤمنون هذا البيت برجلٍ من قريش، قد لجأ بالبيت، حتى إذا كانوا بالبيداء خُسف بهم». فقلنا: يا رسول الله، إن الطريق قد يجمع الناس. قال: «نعم، فيهم المُستبصرُ والمجبورُ وابنُ السبيلِ، يهلكون مهلكاً واحداً، ويصدرون مصادراً شتى، يبعثهم الله تعالى على نياتهم»^(٣).

فإن قيل: فقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُزْرُ وَارِزَةٌ وَزَدَ أُخْرَى﴾ [الأنعام: ١٦٤] ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِيْنَةٌ﴾ [المدثر: ٣٨] ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وهذا يوجب ألا يؤخذ أحدٌ بذنب أحد، وإنما تتعلق العقوبة بصاحب الذنب.

فالجواب: أن الناس إذا تظاهروا بالمنكر فيمن الفرض على كل من رآه أن يغيّره، فإذا سكت عليه؛ فكُلُّهم عاصٍ؛ هذا بفعله، وهذا برضاه. وقد جعل الله في حكمه

(١) أخرجه مالك في الموطأ ٦٣٤/٢ من حديث عطاء بن يسار عن أبي الدرداء. قال ابن عبد البر في التمهيد ٧١/٤ - ٧٢: عطاء لا أحفظ له سماعاً من أبي الدرداء... ولم يشهد هذه القصة...، وأنكرها بعضهم لأن شبيهاً بهذه القصة عرضت لمعاوية مع عبادة بن الصامت، وهي صحيحة مشهورة محفوظة لعبادة مع معاوية. وسلف الخبر ٣٨٤/٤ - ٣٨٥.

(٢) صحيح البخاري (٧١٠٨). وأخرجه أيضاً أحمد (٥٨٩٠)، ومسلم (٢٨٧٩).

(٣) صحيح مسلم (٢٨٨٤). وهو بنحوه في مسند أحمد (٢٤٧٣٨). وقوله: «عبت» أي: اضطرب بجسمه، وقيل: حرّك أطرافه كمن يأخذ شيئاً أو يدفعه. و«المستبصر»: المستبين لذلك القاصد له عمداً. و«المجبور»: المكره. و«ابن السبيل»: سالك الطريق معهم وليس منهم. و«يصدرون»: يبعثون. شرح النووي على صحيح مسلم ٦/١٨ - ٧.

وحكمته الراضي بمنزلة العامل؛ فانتظم في العقوبة؛ قاله ابن العربي^(١)، وهو مضمون الأحاديث كما ذكرنا. ومقصود الآية: واتقوا فتنة تتعدى الظالم، فتصيب الصالح والطلّاح.

الثانية: واختلف النحاة في دخول النون في «لَا تُصِيبَنَّ»؛ فقال الفراء: هو بمنزلة قولك: انزل عن الدابة لا تطرحنك؛ فهو جواب الأمر بلفظ النهي، أي: إن تنزل عنها لا تطرحنك، ومثله قوله تعالى: ﴿أَدْخُلُوا مَسَكِنَكُمْ لَا يَحْطَمَنَّكُمْ﴾ [النمل: ١٨] أي: إن تدخلوا لا يحطمنكم؛ فدخلت النون لما فيه من معنى الجزاء^(٢).

وقيل: لأنه خرج مخرج القَسَم، والنون لا تدخل إلا على فعل النهي أو جواب القَسَم^(٣).

وقال أبو العباس المبرد: إنه نهى بعد أمر، والمعنى النَّهْيُ للظالمين، أي: لا تقرّب الظلم. وحكى سيبويه: لا أرينك هاهنا، أي: لا تكن هاهنا، فإنه من كان هاهنا رأيت^(٤).

وقال الجرجاني: المعنى: اتقوا فتنة تصيب الذين ظلموا خاصة، فقوله: «لَا تُصِيبَنَّ» نهى في موضع وصف النكرة، وتأويله الإخبار بإصابتها الذين ظلموا. وقرأ عليّ وزيد بن ثابت وأبيّ وابن مسعود: «لَتُصِيبَنَّ» بلا ألف^(٥). قال المهدوي: من قرأ: «لَتُصِيبَنَّ» جاز أن يكون مقصوفاً من: «لا تصيبَنَّ» حذفت الألف كما حذفت من «ما» وهي أخت «لا» في نحو: أمّ والله لأفعلنّ، وشبهه^(٦). ويجوز أن تكون مخالفة لقراءة الجماعة، فيكون المعنى أنها تصيب الظالم خاصة.

(١) في أحكام القرآن ٢/٨٣٦.

(٢) ذكر نحوه الفراء في معاني القرآن ١/٤٠٧ مختصراً. وينظر معاني القرآن للزجاج ٢/٤١١.

(٣) ذكر نحوه ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/٥١٥ ونسبه للمهدوي.

(٤) المحرر الوجيز ٢/٥١٦.

(٥) القراءات الشاذة ص ٤٩، والمحتسب ١/٢٧٧.

(٦) المحتسب ١/٢٧٧، والدر المصون ٥/٥٩٢.

قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَنْ يَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ فَآوَاكُمْ وَأَيَّدَكُمْ بِبَصَرِهِ وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ لَمَّا كُمُتُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٢٦﴾

قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ﴾ قال الكلبي: نزلت في المهاجرين؛ يعني وصف حالهم قبل الهجرة وفي ابتداء الإسلام. ﴿مُسْتَضْعَفُونَ﴾ نعت. ﴿فِي الْأَرْضِ﴾ أي: أرض مكة. ﴿تَخَافُونَ﴾ نعت. ﴿أَنْ يَخَطَّفَكُمُ﴾ في موضع نصب^(١). والخطف: الأخذ بسرعة. ﴿النَّاسُ﴾ رفع على الفاعل.

قتادة وعكرمة: هم مشركو قريش. وهب بن منبه: فارس والروم. ﴿فَآوَاكُمْ﴾ قال ابن عباس: إلى الأنصار. السدي: إلى المدينة؛ والمعنى واحد^(٢).

أوى إليه؛ بالمد: ضم إليه. وأوى إليه؛ بالقصر: انضم إليه.

﴿وَأَيَّدَكُمْ﴾: قواكم. ﴿بِبَصَرِهِ﴾ أي: بقوته^(٣). وقيل: بالأنصار. وقيل: بالملائكة يوم بدر. ﴿وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ أي: الغنائم. ﴿لَمَّا كُمُتُمْ تَشْكُرُونَ﴾ قد تقدّم معناه^(٤).

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمْنَتَكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٧﴾

رُوي أنها نزلت في أبي لُبابة بن عبد المنذر حين أشار إلى بني قريظة بالذبح. قال أبو لُبابة: والله ما زالت قدماي حتى علمتُ أنني قد خنتُ الله ورسوله؛ فنزلت هذه الآية. فلما نزلت شدَّ نفسه إلى سارية من سواري المسجد، وقال: والله لا أذوقُ طعاماً ولا شرباً حتى أموت، أو يتوبَ اللهُ عليّ. الخبر مشهور^(٥).

(١) إعراب القرآن للنحاس ١٨٤/٢.

(٢) أخرج هذه الأقوال الطبري ١١٨/١١ - ١٢٠.

(٣) في (ظ): تقوية. وفي (م): بعونه.

(٤) ١٠٤/٢.

(٥) أخرجه الطبري في تفسيره ١١/١٢١، وفي تاريخه ٥٨٤/٢ - ٥٨٥، وذكره ابن هشام في السيرة

وعن عكرمة قال: لما كان شأن قريظة بعث النبي ﷺ علياً ﷺ فيمن كان عنده من الناس، فلما انتهى إليهم؛ وقَعُوا في رسول الله ﷺ، وجاء جبريل عليه السلام على فرس أبلق، فقالت عائشة رضي الله عنها: فلكأنني أنظرُ إلى رسول الله ﷺ يمسح الغبار عن وجه جبريل عليه السلام، فقلت: هذا دحية يا رسول الله؟ فقال: «هذا جبريل عليه السلام». قال: «يا رسول الله، ما يمنعك من بني قريظة أن تأتيهم؟» فقال رسول الله ﷺ: «ككيف لي بحصنهم؟» فقال جبريل: «فإني أدخل فرسي هذا عليهم». فركب رسول الله ﷺ فرساً مُعْرُورِي؛ فلما رآه عليٌّ ﷺ قال: يا رسول الله، لا عليك ألا تأتيهم، فإنهم يشتمونك. فقال: «كلاً، إنها ستكون تحية». فأتاهم النبي ﷺ فقال: «يا إخوة القردة والخنزير» فقالوا: يا أبا القاسم، ما كنت فحاشاً. فقالوا: لا ننزل على حكم محمد، ولكننا ننزل على حكم سعد بن معاذ؛ فنزل. فحكم فيهم أن تقتل مقاتلتهم وتُسبى ذراريهم. فقال رسول الله ﷺ: «بذلك طرقتني الملك سحراً». فنزل فيهم: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخَوْنُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخَوْنُوا أَمْنَتَكُمْ وَأَنْتُمْ تَقْلُمُونَ﴾. نزلت في أبي لُبَابَةَ، أشار إلى بني قريظة - حين قالوا: ننزل على حكم سعد بن معاذ - لا تفعلوا، فإنه الذبح، وأشار إلى حلقة^(١).

وقيل: نزلت الآية في أنهم كانوا يسمعون الشيء من النبي ﷺ، فيلقونه إلى المشركين ويُفشونه^(٢).

وقيل: المعنى بغلول الغنائم. ونسبتها إلى الله؛ لأنه هو^(٣) الذي أمرَ بقسمتها، وإلى الرسول ﷺ؛ لأنه المؤدِّي عن الله عزَّ وجلَّ والقيِّمُ بها^(٤).

والخيانة: الغدر وإخفاء الشيء، ومنه: ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ﴾ وكان عليه الصلاة والسلام يقول: «اللهم إني أعوذُ بك من الجوع، فإنه ينس الضَّجِيع، ومن الخيانة،

(١) أخرجه ابن مردويه كما في الدر المنثور ١٧٨/٣ وينظر حديث عائشة رضي الله عنها في مسند أحمد (٢٥٠٩٧). والمُعْرُورُ: لا سَرَجَ عليه ولا غيره. النهاية (عرا).

(٢) أخرجه الطبري ١٢٣/١١ عن السدي.

(٣) لفظ: (هو) من (ظ).

(٤) إعراب القرآن للنحاس ١٨٤/٢.

فإنها بثست البطانة». أخرجه النسائي عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يقول...؛ فذكره^(١).

﴿وَتَحْتُوا أَمْنَتِكُمْ﴾ في موضع جزم، نسقاً على الأوّل. وقد يكون على الجواب، كما يقال: لا تأكل السمك وتشرب اللبن^(٢).

والأمانات: الأعمال التي ائتمن الله عليها العباد^(٣)، وسُميت أمانة لأنها يؤمن معها من منع الحق؛ مأخوذة من الأمان. وقد تقدّم في «النساء» القول في أداء الأمانات والودائع وغير ذلك^(٤).

﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أي ما في الخيانة من الشُّبح والعار. وقيل: تعلمون أنها أمانة. قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ مَا أَمْوَالِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ فَتَنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾

قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ مَا أَمْوَالِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ فَتَنَةٌ﴾ كان لأبي لبابة أموال وأولاد في بني قريظة؛ وهو الذي حمل على ملايتهم^(٥)، فهذا إشارة إلى ذلك. ﴿فَتَنَةٌ﴾ أي: اختبار؛ امتحنهم بها. ﴿وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ فأثروا حقه على حاكم.

قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تَقَوُّوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا وَنُكْفِرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنَغْفِرَ لَكُمْ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾

قد تقدّم معنى «التقوى»^(٦). وكان الله عالماً بأنهم يتقون أم لا يتقون، فذكر بلفظ

(١) سنن النسائي المجتبى ٢٦٣/٨، والكبرى (٧٨٥١) و(٧٨٥٢). وأخرجه أيضاً أبو داود (١٥٤٧)، وابن ماجه (٣٣٥٤).

(٢) إعراب القرآن للنحاس ١٨٤/٢.

(٣) تفسير الطبري ١٢٥/١١.

(٤) تقدم ٤٢٣/٦.

(٥) تفسير الواحدي ٤٥٤/٢.

(٦) ٢٤٨/١.

الشرط؛ لأنه خاطب العباد بما يخاطب بعضهم بعضاً. فإذا اتقى العبد ربّه - وذلك باتباع أوامره، واجتناب نواهيه - وترك الشبهات مخافة الوقوع في المحرمات، وشحن قلبه بالنية الخالصة، وجوارحه بالأعمال الصالحة، وتحفظ من شوائب الشرك الخفي والظاهر بمراعاة غير الله في الأعمال، والركون إلى الدنيا بالغفلة^(١) عن المال، جعل له بين الحق والباطل فرقاناً، ورزقه فيما يريد من الخير إيماناً. قال ابن وهب: سألت مالكا عن قوله سبحانه وتعالى: ﴿إِنْ تَنَقَّوْا لِلَّهِ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا﴾ قال: مخرجاً، ثم قرأ: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾. وحكى ابن القاسم وأشهب عن مالك مثله سواء^(٢)، وقاله مجاهد قبله^(٣).

وقال الشاعر:

مَا لَكَ مِنْ طُولِ الْأَسَى فُرْقَانُ بَعْدَ قَطِينِ رَحْلُوا وَيَأْنُوا
وقال آخر:

وكيف أُرْجِي الخلدَ والموتَ طالبي وما لي من كأسِ المنيةِ فرقانُ^(٤)
ابن إسحاق: «فُرْقَانًا»: فضلاً بين الحق والباطل^(٥)؛ وقاله ابن زيد^(٦). السدي: نجاهة^(٧). الفراء^(٨): فتحاً ونصراً. وقيل: في الآخرة، فيدخلكم الجنة، ويدخل الكفار النار.

(١) في (م): بالعفة.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٨٣٩/٢.

(٣) أخرجه الطبري ١٢٨/١١.

(٤) المحرر الوجيز ٥١٨/٢.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٨٣٩/٢. وأخرجه الطبري ١٣١/١١.

(٦) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٣٤٦/٣.

(٧) أخرجه الطبري ١٣٠/١١.

(٨) في معاني القرآن له ٤٠٨/١.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرٌ الْمَكْرِينَ ﴿٣٠﴾﴾

هذا إخبار بما اجتمع عليه المشركون من المكر بالنبي ﷺ في دار الندوة؛ فاجتمع رأيهم على قتله، فبيّته، ورصدوه على باب منزله طول ليلتهم ليقتلوه إذا خرج، فأمر النبي ﷺ علي بن أبي طالب أن ينأى عن فراشه، ودعا الله عز وجل أن يعمي عليهم أثره، فطمس الله على أبصارهم، فخرج وقد غشيهم النوم، فوضع على رؤوسهم تراباً ونهض. فلما أصبحوا خرج عليهم علي فأخبرهم أن ليس في الدار أحد، فعلموا أن رسول الله ﷺ قد فات ونجا^(١). الخبر مشهور في السيرة وغيرها^(٢).

ومعنى «لِيُثْبِتُوكَ»: ليحبسوك؛ يقال: أثبتته: إذا حبسته. وقال قتادة: «لِيُثْبِتُوكَ» وثاقاً. وعنه أيضاً وعبد الله بن كثير: ليسجنوك^(٣).

وقال أبان بن تغلب وأبو حاتم: ليثخنوك بالجراحات والضرب الشديد. قال الشاعر:

فقلت ويحكما ما في صحيفتكم قالوا الخليفة أمسى مثبتاً وجعا^(٤)
 ﴿أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ﴾ عطف. ﴿وَيَمْكُرُونَ﴾ مستأنف. والمكر: التدبير في الأمر في خفية. ﴿وَاللَّهُ خَيْرٌ الْمَكْرِينَ﴾ ابتداء وخبر. والمكر من الله هو جزاؤهم بالعذاب على مكرهم من حيث لا يشعرون^(٥).

(١) الدرر لابن عبد البر ص ٧٣ - ٧٤.

(٢) السيرة النبوية لابن هشام ١/٤٨١ - ٤٨٢.

(٣) تفسير الطبري ١١/١٣٢ - ١٣٣.

(٤) مجمع البيان للطبرسي ٩/١٣٧. ونسب البيت في الأغاني ١٧/٢١٢ لمعاوية بن يزيد، وهو في ديوانه ص ١٢. وفيه: قلنا لك الويل ماذا في صحيفتكم. وفي مجمع البيان: قللت ويحك ماذا في صحيفتكم.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/١٨٤ - ١٨٥.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا نُنزلُ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا قَالُوا قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَذَا إِنْ هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴿٣١﴾﴾

نزلت في النضر بن الحارث؛ كان خرج إلى الحيرة في التجارة، فاشترى أحاديث كليلة ودمنة، وكيسرى وقيصر؛ فلما قصَّ رسول الله ﷺ أخبارَ مَنْ مَضَى قال النضر: لو شئتُ لقلتُ مثلَ هذا. وكان هذا وقاحةً وكذباً^(١).

وقيل: إنهم توهّموا أنهم يأتون بمثله، كما توهّمت سحره موسى، ثم راموا ذلك فعجزوا عنه، وقالوا عناداً: إن هذا إلا أساطير الأولين. وقد تقدّم^(٢).

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ هَذِهِ حَقًّا لِمَا نَسَبْنَا لِقَوْمِكَ فَاصْبِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِمَّن السَّمَاءِ أَوْ آتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٢﴾﴾

القراءة^(٣) على نصب «الحق» على خبر «كان»، ودخلت «هو» للفصل. ويجوز: «هو الحق» - بالرفع - «مِن عِنْدِكَ»^(٤). قال الزجاج^(٥): ولا أعلمُ أحداً قرأ بها، ولا اختلاف بين النحويين في إجازتها، ولكن القراءة سُنَّة، لا يُقرأ فيها إلا بقراءة مَرْوِيَّة^(٦).

واختلف فيمن قال هذه المقالة؛ فقال مجاهد وابن جبير: قائل هذا هو النضر بن الحارث^(٧).

أنس بن مالك: قائله أبو جهل؛ رواه البخاريُّ ومسلم^(٨).

(١) تفسير الواحدي ٤٥٥/٢، والطبري ١٤٢/١١ - ١٤٣.

(٢) ٣٤٦/٨.

(٣) في (م): القراء.

(٤) نسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٤٩ للأعمش.

(٥) في معاني القرآن ٤١١/٢، وما قبله منه.

(٦) في النسخ: مرضية. والمثبت من معاني القرآن.

(٧) أخرجه الطبري ١٤٤/١١.

(٨) صحيح البخاري (٤٦٤٨) و(٤٦٤٩)، وصحيح مسلم (٢٧٩٦).

ثم يجوز أن يقال: قالوه لشبهة كانت في صدورهم، أو على وجه العناد والإيهام^(١) على الناس أنهم على بصيرة، ثم حلّ بهم يوم بدر ما سألوا.

حكى أن ابن عباس لقيّه رجلٌ من اليهود، فقال اليهوديُّ: ممن أنت؟ قال: من قريش. فقال: أنت من القوم الذين قالوا: ﴿اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ﴾ الآية. فهلاً عليهم أن يقولوا: إن كان هذا هو الحقُّ من عندك فاهدنا له! إن هؤلاء قوم يجهلون. قال ابن عباس: وأنت يا إسرائيليُّ، مَنْ القوم الذين لم تَجِفَّ أرجلهم من بلل البحر الذي أغرق فيه فرعون وقومه، وأنجي موسى وقومه؛ حتى قالوا: ﴿أَجْمَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَمْ ءِإِلَٰهَةٌ﴾ فقال لهم موسى: ﴿إِنَّكُمْ قَوْمٌ يَجْهَلُونَ﴾، فأطرق اليهوديُّ مُفْحَمًا^(٢).

﴿فَأَمَّطِرَ﴾ أمطر في العذاب. ومَطَرَ في الرحمة؛ عن أبي عبيدة^(٣). وقد تقدّم^(٤).

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَتْ أَلِلَّةٌ يُعَذِّبُهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَتْ أَلِلَّةٌ مُعَذِّبُهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾

لَمَّا قَالَ أَبُو جَهْلٍ: ﴿اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ﴾ الآية، نزلت: ﴿وَمَا كَانَتْ أَلِلَّةٌ يُعَذِّبُهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾ كذا في صحيح مسلم^(٥).

وقال ابن عباس: لم يعذب أهل قرية حتى يخرج النبيُّ منها والمؤمنون؛ ويلحقوا بحيث أمروا^(٦).

(١) في (م): والإيهام.

(٢) المفهم ٣٤٧/٧.

(٣) مجاز القرآن ٢٤٥/١. ونقل عنه المصنف بواسطة المحرر الوجيز ٥٢١/٢.

(٤) لم نقف عليه، وذكره عند تفسير الآية (٨٢) من سورة هود.

(٥) (٢٧٩٦) وهو عند البخاري، وسلف قريباً.

(٦) أخرجه الطبري بنحوه ١٥٠/١١.

﴿وَمَا كَانَتْ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ ابن عباس: كانوا يقولون في الطواف: غفرانك^(١). والاستغفار وإن وقع من الفجار يُدفع به ضربٌ من الشرور والإضرار.

وقيل: إن الاستغفار راجع إلى المسلمين الذين هم بين أظهرهم؛ أي: وما كان الله معذبهم وفيهم من يستغفر من المسلمين؛ فلما خرجوا عذبهم الله يوم بدر وغيره؛ قاله الضحاك وغيره^(٢).

وقيل: إن الاستغفار هنا يراد به الإسلام؛ أي: ﴿وَمَا كَانَتْ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ أي: يسلمون؛ قاله مجاهد وعكرمة^(٣).

وقيل: «وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ» أي: في أصلابهم من يستغفر الله. روي عن مجاهد أيضاً^(٤).

وقيل: معنى «يَسْتَغْفِرُونَ»: لو استغفروا، أي: لو استغفروا لم يعذبوا، استدعاهم إلى الاستغفار؛ قاله قتادة وابن زيد^(٥).

وقال المدائني عن بعض العلماء قال: كان رجل من العرب في زمن النبي ﷺ مُسْرِفًا على نفسه، لم يكن يتحرَّج؛ فلما أن تُوفِّي النبي ﷺ لبس الصوف ورجع عما كان عليه، وأظهر الدين والنسك. فقيل له: لو فعلت هذا والنبي ﷺ حي لفرح بك. قال: كان لي أمانان، فمضى واحد وبقي الآخر؛ قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَا كَانَتْ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾ فهذا أمان. والثاني: ﴿وَمَا كَانَتْ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾.

(١) أخرجه الطبري ١٥١/١١.

(٢) أخرجه الطبري ١٤٨/١١ - ١٤٩.

(٣) أخرجه الطبري ١٥٤/١١ - ١٥٥.

(٤) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٣/٣٥١.

(٥) أخرجه الطبري ١٥٣/١١ - ١٥٤.

قوله تعالى: ﴿وَمَا لَهُمْ آلَا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُٗٓ إِنَّ أَوْلِيَاءَهُٗٓ إِلَّا الْمُتَّفِقُونَ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٤﴾

قوله تعالى: ﴿وَمَا لَهُمْ آلَا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ﴾ المعنى: وما يمنعهم من أن يُعذَّبوا^(١). أي: إنهم مستحقُّون العذاب لِمَا ارتكبوا من القبائح والأسباب، ولكن لكلِّ أجلٍ كتاب، فعذبهم الله بالسيف بعد خروج النبي ﷺ، وفي ذلك نزلت: ﴿سَأَلَّ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾ [المعارج: ١]^(٢).

وقال الأخفش^(٣): إن «أن» زائدة. قال النحاس^(٤): لو كان كما قال لرفع «يعذبهم». ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أي: إن المتقين أولياؤه.

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصَدِيَةً فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٥﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ نَسِيفُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ ﴿٣٦﴾ لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَيَجْعَلَ الْخَبِيثَ بَعْضُهُ عَلَىٰ بَعْضٍ فَيَرْكُمُهُ جَمِيعًا فَيَجْعَلُهُ فِي جَهَنَّمَ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٣٧﴾

قال ابن عباس: كانت قريش تطوف بالبيت عُراة، يصفقون ويصفرون؛ فكان ذلك عبادة في ظنهم^(٥).

والمُكَّاءُ: الصَّفير، والتصديَّةُ: التصفيق؛ قاله مجاهد والسُّدِّيُّ وابنُ عمر ﷺ^(٦).

ومنه قول عنترة:

(١) إعراب القرآن للنحاس ١٨٥/٢.

(٢) معاني القرآن للنحاس ١٤٩/٣.

(٣) في معاني القرآن له ٥٤٥/٢.

(٤) في إعراب القرآن ١٨٥/٢. وعنه نقل المصنف قول الأخفش.

(٥) أخرجه بنحوه الطبري في تفسيره ١٦٤/١١.

(٦) أخرج هذه الأقوال الطبري ١٦٣/١١ - ١٦٥.

وَحَلِيلٍ غَانِيَةٍ تَرَكْتُ مُجَدَّلًا تَمْكُو فَرِيصَتَهُ كَشِدْقِ الْأَعْلَمِ^(١)
 أي: تصوّت. ومنه: مكّت است الدابة: إذا نفخت بالريح.
 قال السُّدِّي: المُكَاء: الصّفير، على لحن طائر أبيض بالحجاز يقال له:
 المُكَاء^(٢).

قال الشاعر:

إِذَا عَرَدَ الْمُكَاءُ فِي غَيْرِ رَوْضَةٍ فَوَيْلٌ لِأَهْلِ الشَّاءِ وَالْحُمُرَاتِ^(٣)
 قتادة: المُكَاء: ضربٌ بالأيدي، والتّصديّة: صياح^(٤). وعلى التفسيرين فيه ردٌّ
 على الجهّال من الصوفية الذين يرقّصون ويصفّقون ويصعقون. وذلك كلّه منكر يتنزّه
 عن مثله العقلاء، ويتشبهه فاعله بالمشرّكين فيما كانوا يفعلونه عند البيت.

وَرَوَى ابْنُ جُرَيْجٍ وَابْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ قَالَ: الْمُكَاءُ: إِدْخَالُهُمْ أَصَابِعَهُمْ
 فِي أَفْوَاهِهِمْ، وَالتّصْدِيَةُ: الصّفِير، يريدون أن يشغلوا بذلك محمداً ﷺ عن الصلاة^(٥).
 قال النحاس^(٦): المعروف في اللغة ما روي عن ابن عمر. حكى أبو عبيد^(٧) وغيره أنه
 يقال: مَكَا يَمْكُو مَكْوًا وَمُكَاءً: إِذَا صَفَّرَ. وَصَدَّى يُصَدِّي تَصْدِيَةً: إِذَا صَفَّقَ^(٨)؛ ومنه
 قول عمرو بن الإطنابة^(٩):

(١) ديوان عنتره ص ٢٤. الحليل: الزوج. والغانية: الزوجة التي غنيت بزوجها، أو التي غنيت بحسنا
 وجمالها. والمجدل: الملقى بالجدالة، وهي الأرض. والفريضة: اللحم بين الكتف والصدر. والأعلم:
 مشقوق الشفة العليا. ينظر اللسان (حلل، غنى، جدل، فرص، علم).

(٢) أخرجه الطبري ١٦٦/١١. وفيه: على نحو طائر...

(٣) أدب الكاتب ص ١٩٣، وأمالى القالي ٣٢/٢، واللسان (مكو).

(٤) تفسير الطبري ١٦٦/١١.

(٥) أخرجه الطبري ١٦٥/١١.

(٦) في معاني القرآن ١٥٢/٣. وما قبله منه.

(٧) في (د) ومعاني القرآن للنحاس ١٥٢/٣: أبو عبيدة.

(٨) إعجاز القرآن لأبي عبيدة ٢٤٦/١.

(٩) النكت والعيون للماوردي ٣١٥/٢، قال في اللسان (طنب): ابن الإطنابة: رجل شاعر، والإطنابة أمّه،
 وهي امرأة من بني كنانة بن القيس.. واسم أبيه: زيد مناة.

وظلُّوا جميعاً لهم ضجَّةٌ مُكاءً لدى البيت بالتَّصديَّةِ
أي: بالتصفيق.

سعيد بن جبير وابنُ زيد: معنى التَّصديَّة: صدُّهم عن البيت^(١)؛ فالأصل على هذا تَصَدِّدَةٌ، فأبدل من إحدى الدالِّين ياء.

ومعنى ﴿لِيُمَيِّزَ اللَّهُ الْأَحْيَاءَ مِنَ الْأَمْيَاتِ﴾ أي: المؤمن من الكافر. وقيل: هو عامٌّ في كلِّ شيء من الأعمال والنفقات وغير ذلك.

قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ وَإِنْ يُوَدُّوا فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ الْأَوَّلِينَ﴾ ﴿٢٨﴾

فيه خمس مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أمر النبي ﷺ أن يقول للكفار هذا المعنى، وسواءً قاله بهذه العبارة أو غيرها. قال ابن عطية^(٢): ولو كان كما ذكر الكسائي أنه في مصحف عبد الله بن مسعود: «قل للذين كفروا إن تنتهوا يغفر لكم»^(٣) لَمَا تَأَدَّتْ الرسالةُ إلا بتلك الألفاظ بعينها، هذا بحسب ما تقتضيه الألفاظ.

الثانية: قوله تعالى: ﴿إِنْ يَنْتَهُوا﴾ يريد عن الكفر. قال ابن عطية^(٤): ولا بُدَّ، والحامل على ذلك جواب الشرط بـ «يُغْفَرُ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ»، ومغفرة ما قد سلف لا تكون إلا لِمُنْتَهَى عن الكفر.

ولقد أحسن القائل أبو سعيد أحمد بن محمد الزبيري:

يستوجبُ العفوَ الفتى إذا اعترف ثم انتهى عما أتاه وأقترف

(١) تفسير الطبري ١٦٧/١١ و ١٦٨ .

(٢) في المحرر الوجيز ٥٢٧/٢ ، وما قبله منه .

(٣) القراءات الشاذة ص ٥١ ، والكشاف ١٥٧/٢ .

(٤) في المحرر الوجيز ٥٢٧/٢ .

لقوله سبحانه في المعترف إن ينتهوا يُغْفَرُ لَهُمْ ما قد سَلَفَ^(١)
 رَوَى مسلمٌ عن ابن شَمَاسَةَ^(٢) المَهْرِيِّ قال: حضرنا عمرو بن العاص وهو في
 سِياقَةِ الموت، فبَكَى^(٣) طويلاً. الحديث. وفيه: فقال النبي ﷺ: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ
 الإسلامَ يَهْدِمُ ما كان قبله، وَأَنَّ الهِجْرَةَ تَهْدِمُ ما كانَ قَبْلَها، وَأَنَّ الحَجَّ يَهْدِمُ ما كان
 قَبْلَهُ» الحديث^(٤).

قال ابنُ العربي^(٥): هذه لطيفةٌ من الله سبحانه مَنْبَها على الخلق؛ وذلك أَنَّ
 الكفارَ يقتحمون الكفرَ والجرائمَ، ويرتكبون المعاصيَ والمآثمَ؛ فلو كان ذلك يوجب
 مؤاخِذَةً لهم لما استدرَكوا أبداً توبةً، ولا نالتهم مغفرةٌ. فيسرُّ الله تعالى عليهم قَبولَ
 التوبةِ عند الإِنابة، ويَذَلُّ المغفرةَ بالإسلام، وهَدَمَ جميعَ ما تقدم؛ ليكون ذلك أقربَ
 لدخولهم في الدين، وأدعى إلى قبولهم لكلمة المسلمين، ولو عَلِموا أنهم يؤاخِذون
 لَمَّا تابوا ولا أسلموا.

وفي صحيح مسلم: أَنَّ رجلاً فِيمَن كان قبلكم قَتَلَ تِسْعَةَ وتسعين نَفْساً، ثم سأل:
 هل له من توبة؟ فجاء عابداً فسأله: هل له من توبة؟ فقال: لا توبة لك. فقتله، فكَمَّلَ
 به مئة؛ الحديث^(٦).

(١) تقدم البيت الأول دون نسبة ٣٢٨/٥. وهو في المستطرف ٤١٧/٢. ونسبه الثعالبي في يتيمة الدهر
 ٣٦٨/٢ إلى عبد المحسن بن محمد الصوري.

(٢) في (خ) و(د) و(ز) و(م): أبي شماسة. وفي (ظ): ابن اسما. وهو خطأ. وابن شماسة - بفتح الشين
 وضمها، كما في المفهم ٣٢٨/١، وشرح النووي ١٣٧/٢، وقيده ابن حجر في تقريب التهذيب
 بالكسر. واسمه عبد الرحمن.

(٣) في (د) و(م): يكي. والمثبت من (خ) و(ز) و(ظ) وهو موافق لصحيح مسلم.

(٤) صحيح مسلم (١٢١)، وهو في مسند أحمد (١٧٨٢٧).

(٥) في أحكام القرآن ٨٤١/٢.

(٦) صحيح مسلم (٢٧٦٦) من حديث أبي سعيد الخدري بنحوه. ونقله المصنف عنه بواسطة أحكام القرآن
 لابن العربي ٨٤٢/٢، وفيه: «عالماً» بدل: «عابداً». وأخرجه أيضاً أحمد (١١١٥٤)، والبخاري
 (٣٤٧٠).

فانظروا إلى قول العابد^(١): لا توبة لك؛ فلما علم أنه قد أيأسه؛ قتلته، فغَلَ الأيس من الرحمة. فالتنفيرُ مفسدةٌ للخليفة، والتيسير مصلحة لهم.

وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان إذا جاء إليه رجلٌ لم يقتل فسأله: هل لقاتلٍ من توبة؟ فيقول: لا توبة؛ تخويفاً وتحذيراً. فإذا جاءه من قتل فسأله: هل لقاتل من توبة؟ قال له: لك توبة؛ تيسيراً وتأليفاً. وقد تقدّم.

الثالثة: قال ابنُ القاسم وابنُ وهب عن مالك: من^(٢) طَلَّق في الشرك ثم أسلم: فلا طلاق له. وكذلك من حلف فأسلم؛ فلا حنث عليه. وكذا من وجبت عليه هذه الأشياء [ثم أسلم] فذلك مغفور له. فأما من افتري على مسلم ثم أسلم، أو سرق ثم أسلم؛ أقيم عليه الحدُّ للفرية والسرقة. ولو زنى وأسلم، أو اغتصب مسلمة ثم أسلم؛ سقط عنه الحدُّ.

وروي أشهب عن مالك أنه قال: إنما يعني الله عزَّ وجلَّ ما قد مضى قبل الإسلام، من مالٍ أو دمٍ أو شيءٍ. قال ابنُ العربي^(٣): وهذا هو الصواب؛ لِمَا قَدَّمناه من عموم قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾، وقوله: «الإسلام يهدم ما كان قبله»^(٤)، وما بيَّناه من المعنى من التيسير وعدم التنفير.

قلت: أما الكافرُ الحربِيُّ فلا خلاف في إسقاط ما فعَّله في حال كفره في دار الحرب. وأما إن دخل إلينا بأمان فقذفت مسلماً؛ فإنه يُحدُّ، وإن سرق؛ قُطع. وكذلك الذمِّيُّ إذا قذف حدَّ ثمانين، وإذا سرق قُطع، وإن قتل قُتِل. ولا يُسقط الإسلام ذلك عنه لنقضه العهد حال كفره؛ على رواية ابن القاسم وغيره.

قال ابن المنذر: واختلفوا في النصراني يزني ثم يُسلم، وقد شهدت عليه بينة من

(١) في أحكام القرآن لابن العربي: العالم.

(٢) في النسخ: فيمن، والمثبت من أحكام القرآن لابن العربي. وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٣) في أحكام القرآن لابن العربي ٢/٨٤٢، وما قبله منه.

(٤) سلف في المسألة الثانية.

المسلمين؛ فحكي عن الشافعي رحمته الله إذ هو بالعراق: لا حدَّ عليه ولا تغريب؛ لقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾. قال ابن المنذر: وهذا موافق لما روي عن مالك.

وقال أبو ثور: إذا أقرَّ وهو مسلم أنه زنى وهو كافر، أقيم عليه الحدُّ. وحكي عن الكوفي أنه قال: لا يُحدُّ.

الرابعة: فأما المرتدُّ إذا أسلم وقد فاتته صلوات، وأصاب جنایاتٍ وأتلف أموالاً؛ فقيل: حكمه حكم الكافر الأصلي إذا أسلم؛ لا يؤخذ بشيء مما أحدثه في حال ارتداده.

وقال الشافعي في أحد قوليه: يلزمه كل حقٍّ لله عزَّ وجلَّ وللآدمي؛ بدليل أن حقوق الآدميين تلزمه، فوجب أن تلزمه حقوق الله تعالى.

وقال أبو حنيفة: ما كان لله يسقط، وما كان للآدمي لا يسقط.

قال ابن العربي^(١): وهو قول علمائنا؛ لأنَّ الله تعالى مستغني عن حقِّه، والآدمي مفتقر إليه. ألا ترى أن حقوق الله عزَّ وجلَّ لا تجب على الصبيِّ، وتلزمه حقوق الآدميين. قالوا: وقوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ عامٌّ في الحقوق التي لله تعالى.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَؤُودُوا﴾ يريد: إلى القتال؛ لأنَّ لفظة «عاد» إذا جاءت مطلقة فإنما تتضمن الرجوع إلى حالة كان الإنسان عليها، ثم انتقل عنها. قال ابن عطية^(٢): ولسنا نجد في هذه الآية لهؤلاء الكفار حالة تشبه ما ذكرنا إلا القتال. ولا يجوز أن يُتأوَّل: إلى الكفر؛ لأنهم لم ينفصلوا عنه، وإنما قلنا ذلك في «عاد» إذا كانت مطلقة؛ لأنها قد تجيء في كلام العرب داخلة على الابتداء والخبر، فيكون

(١) في أحكام القرآن ٢/٨٤٢ - ٨٤٣، وما قبله منه.

(٢) في المحرر الوجيز ٢/٥٢٧، وما قبله منه.

معناها معنى صار؛ كما تقول: عاد زيدٌ مَلِكًا؛ تريد: صار. ومنه قول أبي الصلت^(١):
 تلك المكارمُ لا قُعبانٍ^(٢) من لَبَنِ شَيْبًا بماءٍ فعادا بعدُ أبوالا
 وهذه لا تتضمن الرجوعَ إلى حالة قد كان العائدُ عليها قَبْلُ، فهي مقيدة بخبرها؛
 لا يجوز الاقتصار دونه^(٣)، فحكمها حكم صار.

قوله تعالى: ﴿فَقَدْ مَضَّتْ سُنَّتُ الْأَوَّلِينَ﴾ عبارة تجمع الوعيدَ والتهديدَ والتمثيلَ
 بمن هلك من الأمم في سالف الدهر بعذاب الله.

قوله تعالى: ﴿وَقَلِيلُهُمْ حَقَّ لَا تَكُونُ فِتْنَةً وَيَكُونُ الَّذِينَ كُفِرُوا لِلَّهِ
 فَإِنَّ أُنْتَهُوا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَمْلِكُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٦﴾ وَإِنْ تَوَلَّوْا فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ
 مَوْلَانَكُمْ نَعَمَ الْمَوْلَىٰ وَنَعَمَ النَّصِيرُ ﴿٢٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَقَلِيلُهُمْ حَقَّ لَا تَكُونُ فِتْنَةً﴾ أي: كُفِرُوا. إلى آخر الآية تقدّم معناها
 وتفسير ألفاظها في «البقرة»^(٤) وغيرها، والحمد لله.

تم الجزء التاسع من تفسير القرطبي، ويليه الجزء العاشر
 وأوله تفسير قوله تعالى من سورة الأنفال

﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ﴾

(١) الشعر والشعراء ٤٦٢/١ ، والعقد الفريد ٢٤/٢ ، ومعجم البلدان (غمدان) ٢١١/٤ . وأبو الصلت هو

والد أمية، والبيت أيضاً في ديوان أمية بن أبي الصلت ص ١٧٩ ، وديوان النابغة الجعدي ص ١١٢ .

(٢) القُعب: القُدْح الضخم الغليظ الجافي. وقيل: قدح من خشب مقعر. لسان العرب (قعب).

(٣) في النسخ: دونها، والمثبت من المحرر الوجيز ٥٢٧/٢ ، والكلام منه، إلى آخر تفسير الآية.

(٤) ٢٤٦/٣ .